أحكام المبتدع في الفقه الإسلامي

د. خالد أحمد الصالح
كلية القانون والشريعة – الفلوجة / جامعة الأنبار

الخبير اللغوي
د. قاسم صالح العاني

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وصلى الله وسلم على سيدنا محمد واله وأصحابه أجمعين، وبعد: ما هو المبتدع؟ ومن هو المبتدع؟ وما حكم المبتدع؟ أسئلة ترد على ألسنة كل مسلم يوميًا واختلط الأمر على الكثير منهم فلم يفرقوا بين البدعة الضالة والبدعة الحسنة، فمنهم من حمل الأحاديث على العموم ومنهم من لم يؤمن بعملية تقسيم البدعة وهم المتشددون ومنهم من قال بوجوب التقسيم والتفريق بين البدعة الحسنة والبدعة السيئة، فانقسم الناس في هذه المسألة إلى أقسام عديدة واختلفوا فاختلفت قلوبهم، وبهذا فرقوا شمل الأمة وأكثر الناس لا يعرفون حتى تعريف البدعة في اللغة والاصطلاح، فلابد من الرجوع إلى الكتاب والسنة الصحيحة وأقوال العلماء والسلف الصالح للوقوف على الحقيقة، وبعد الليل نهار وبعد المرض عافية وبعد العلم سكون واطمئنان من القلق والهم والغم إذا كانت النية صادقة فالغاية هي ظهور الحق، قال إمامنا الشافعي: ما ناظرت أحدا إلا ودعوت الله ان يظهر الحق على لسانه، فالمهم هو ان يظهر الحق وتوحيد صفوف الأمة لان العدو واحد وقوته في فرقة المسلمين واندحاره وانكساره إذا توحد المسلمون، فها أنا ابحث في هذا الموضوع ضمن نطاق الكتاب والسنة، فمن شاء ان يتقدم ومن شاء ان يتأخر... فالله اكبر ولله الحمد، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم أجمعين.

الفصل الأول
المبتدع

متى نشأت البدعة؟

قبل البدء بتعريف البدعة لا بد من نظرة تاريخية علمية إلى أصول البدعة فالبدعة نشأت مع نزول القرآن وقد أشار القرآن إلى ذلك بقوله تعالى: (هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ)[1]، فالزيغ هو الشك وقد اختلف في المعنى بهم (فقيل هم وفد نجران الذين خاصموا النبي (صلى الله عليه وسلم) في عيسى (عليه السلام) وقالوا ألست تزعم ان عيسى روح الله وكلمته قال: بلى قالوا: حسبنا فانزل الله هذه الآية.

[1] سورة آل عمران، آية ٧.

وقيل هم اليهود لأنهم طلبوا مدة بقاء هذه الأمة واستخراجه بحساب الجمل من الحروف المقطعة في أوائل السورة، وقيل هم المنافقون وقيل هم الخوارج وكان (قتادة) يقول ان لم يكونوا الحرورية والسبئية فلا ادري من هم وقيل هم جميع المبتدعة[1]، وبما ان القرآن فيه محكم ومتشابه فالمحكم بين الدلالة ولا يحتاج إلى تأويل إلا ان المتشابه يحتاج إلى تأويل وتكلف في تأويله لذلك سقط التكليف عن هذه الأمة في البحث عن المتشابه لكن الذين في قلوبهم زيغ اخذوا يشككون في آيات القرآن بإتباعهم المتشابه وترك المحكم، وغايتهم واحدة وهي إفساد أمر المسلمين وصد مسيرة الإسلام بغزو المسلمين فكريًا، قالت السيدة عائشة –رضي الله عنه[2] وعن أبيها: تلا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) هذه الآية (هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ) إلى قوله (وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ) قالت قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): فإذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم)[3] وهذا تحذير من رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ينبئ عن خطورة موقف هؤلاء لان المبتدعة من شتى الملل والنحل والطوائف دأبوا على التشكيك بالإسلام من خلال ابتداع السؤال عن المتشابه مخالفين بذلك قواعد الإسلام الناهية نهيًا مطلقًا عن الخواص في المتشابه، وترك أمره لله ولرسوله وللراسخين في العلم. قال ابن كثير – رحمه الله–[4] روى الإمام أحمد عن أبي امامة يحدث عن النبي (صلى الله عليه وسلم) في قوله تعالى: (فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ...) قال هم الخوارج وقد رواه ابن مردوية وهذا الحديث اقل أقسامه ان يكون موقوفًا من كلام الصحابي ومعناهُ صحيح فان أول بدعة وقعت في الإسلام بدعة الخوارج وكان مبدؤهم الدنيا (حين قسم النبي (صلى الله عليه وسلم) غنائم حنين فكأنهم رأوا في عقولهم الفاسدة انه لم يعدل في القسمة ففاجئوه بهذه المقالة فقال قائلهم وهو ذو الخويصرة اعدل فانك لم تعدل فقال: رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لقد خبت وخسرت ان لم أكن اعدل ايأمنني على أهل الأرض ولا تأمنونني)[5]، فهؤلاء المبتدعة يتألفون من يهود ونصارى ومنافقين، والمنافقون مرقوا عن ملة الإسلام حيث تظاهروا به وأبطنوا الكفر ثم ظهرت للخوارج شوكة وشكلوا بعض الخطورة أيام الإمام علي (رضي الله عنه) ، يقوا ابن كثير (ثم قتلهم الإمام علي بالنهروان ثم تشعبت منهم شعوب وقبائل وآراء وأهواء ومقالات ونحل كثيرة منتشرة انبعث القدرية ثم المعتزلة ثم الجهمية وغير ذلك من البدع التي اخبر عنها الصادق المصدوق (صلى الله عليه وسلم) في قوله

---

[1] تفسير ابن كثير ٣٤٧/١ وما بعدها، دار المعرفة، بلا تاريخ؛ الظلال سيد قطب ٣٦٧/١ وما بعدها، دار الشروق، الطبعة الشرعية العاشرة، ١٤٠٢هـ--١٩٨٢م؛ الاعتصام للشطابي ٥٥/١ وما بعدها، المكتبة الكبرى، مصر، بلا تاريخ.

[2] عائشة: أم المؤمنين زوج النبي (صلى الله عليه وسلم) وبنت الصديق أبي بكر توفيت سنة ٥٧هـ وقيل ٥٨ هـ ليلة الثلاثاء ١٧ رمضان. ينظر: الإصابة ٣٥٩/٤ وما بعدها رقم ٧٠٤، طبقات الحفاظ، ص ١٦.

[3] ينظر: مسلم ٢١٩/٢، مصطفى الحلبي وأولاده بمصر، ١٣٧٧هـ؛ الاعتصام ٥٣/١ وما بعدها.

[4] ابن كثير: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير له التفسير والتاريخ والتخريج وغيرها ولد ٧٠٠هـ وتوفي في شعبان سنة ٧٧٠هـ، قال عنه الذهبي إمام ومفتي الحدث البارع ثقة ومتقن. ينظر: طبقات الحفاظ للسيوطي، ص٥٣٤، طبعة دار الكتب العلمية، بلا تاريخ.

[5] ينظر: تفسير ابن كثير ٣٤٦/١.

(ستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة قالوا ون هم يا رسول الله؟ قال من كان على ما أنا عليه وأصحابي))[1] أخرجه الحاكم في مستدركه بهذه الزيادة وروي الحافظ أبو يعلى قوله (صلى الله عليه وسلم) انه ذكر (ان في أمتي قومًا يقراون القرآن ينثرونه نثر الدقل يتأولونه على غير تأويله)[2]، ثم ظهرت فرق أخرى لها نفس الهدف وتحمل شعارات مختلفة كالمعتزلة والمرجئية الشيعة والخوارج ثم افترقت كل فرقة إلى فرق[3] وتطورت البدعة وتعاظم أمرها حتى وصلت إلى درجة (الغلو والغلو موقف مبالغ فيه يفقه إنسان عن قضية عامة أو خاصة بشكل متطرف يتجاوز حدود المألوف والمعقول)[4] والغلو كان نتيجة عوامل متفاعلة ومتداخلة مع بعضها ولها القوة المؤثرة في إحداث هذه الظاهرة والحق ان البدعة بمفهومها الشرعي واللغوي تختلف اختلافًا واضحًا عن الغلو ولكن الغلو يشترك مع البدعة في المشرب والمنشأ والنتيجة، والغلو ظاهرة فكرية دينية سببها الإسلام والإنسان[5]، فكذلك البدعة وحقيقتها الغلو، ثم ان هذه الفرق التي ظهرت في الإسلام لها جذور خفية متصلة بفرق أخرى ظهرت في إيران والهند قبل الفتح الإسلامي بسنين كثيرة تشعبت جذورها واتصلت إلى العرب والمسلمين حتى بعد الفتح الإسلامي الكبير ومن هذه الفرق الزرادشتية والمرقونية والديصانية والمانوية والمزدكية، ان الأفكار التي جاءت بها هذه الفرق من البدع والضلالات والغلو قد أثرت على بني البشر هناك ووصلت جذورها إلى داخل المجتمع الإسلامي وأفسدت على الإنسان العربي عقيدته قديمًا وحديثًا ونحن الآن لسنا بصدد دراسة هذه الأفكار التي جاءت بها هذه الفرق فمن أراد المزيد فعليه الرجوع إلى الكتب المختصة في هذا الموضوع والذي بحثه بحثًا علميًا وافيًا وبينت قواعد هذه الفرق وعلى أي شيء استندت[6] ومن هذه الفرق على سبيل المثال:

أ- الشيعة: وهم الذين شايعوا علي (رضي الله عنه) والفرقة التي تعبر عن الشيعة هم الاثنا عشرية وهم الذين قالوا بإمامة علي نصًا ووصيًا أما جليًا أو خفيًا وقالوا بعصمة الأئمة جميعًا، ثم تفرعت عن الشيعة فرق أخرى خرجت عن دائرة الإسلام ومناقضة لمبادئ الشيعة مما دفع أئمة الشيعة ورجالاتها إلى البراءة والتبري منهم وشنوا حربًا عليهم وأعلنوا الجهاد ضدهم لأنهم جاءوا ببدع وضلالات ومحدثات أدت إلى تكفيرهم وخروجهم عن محور الإسلام، ومن هذه الفرق:

---

[1] حديث (ستفرق أمتي ...) أخرجه أبو داود ١٩٧/٤ تسلسل ٤٥٩٦ وفيه عبد الرحمن بن زيادة الأفريقي قال عنه الذهبي ضعيف؛ مجمع الزوائد ٣١/١ تسلسل ١٥٥؛ وأخرجه الحاكم في مستدركه ٤٣٠/٤، مكتبة مطابع النصر الحديثة.

[2] ينظر: ابن كثير ٣٤٦/١؛ المذاهب الإسلامية أبو زهرة، ص ٩٧ وما بعدها، المطبعة النموذجية، مصر؛ الاعتصام ٦٤/١؛ الفتح مع البخاري ٣٥١/١٢ وما بعدها؛ وحديث (ستفترق هذه الأمة ...) أخرجه الحاكم في مستدركه ٤٣٠/٤؛ وأطال الشاطبي لشرحه في هذا الكتاب الاعتصام ١٦٤/٢ وما بعدها؛ وأخرجه الترمذي في الجامع الصحيح بلفظ (وتفترق أمتي ...) قال أبو عيسى حديث حسن صحيح الترمذي ٢٥/٥ رقم ٢٦٤٠.

[3] الفصل في الملل والنحل ابن حزم ١١١/٢ دار الندوة، بلا تاريخ.

[4] ينظر: الغلو والفرق الغالية، د. عبد الله سلوم السامرائي، ص١٥، دار وسط، لندن، بغداد، ط٣، ١٩٨٨م.

[5] الغلو والفرق الغالية، ص١٥؛ مختصر التحفة ألاثني عشرية، ص٣ وما بعدها، أصله للدهلوي، اختصره محمود شكري الالوسي، تحقيق: محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٧هـ.

[6] ينظر على سبيل ذلك: الشهرستاني، الملل والنحل ٧٠/٢ وما بعدها وعلى هامش الملل والنحل لابن حزم.

١- السبئية: هم أتباع عبد الله بن سبأ الذي غلا في علي (رضي الله عنه) وزعم انه كان نبيًا ثم غلا فيه حتى زعم انه اله[١]، ومن أفكار هذه الفرقة أيضا قولهم ان عليًا حي ولم يمت وإنما الذي قتل شيطان تصور بصورته وتوهمت الناس انه قتل كما توهم اليهود والنصارى ان المسيح قتل[٢]، والسبئية هم أصحاب عبد الله بن سبأ الذي قال لعلي أنت أنت يعني أنت الإله فنفاه إلى المدائن وزعموا ان عليًا لم يقتل لكنه رفع إلى السحاب فالرعد صوته والبرق سيفهُ وانه سينزل منها[٣].

٢- الكيسانية: وهم أصحاب كيسان مولى أمير المؤمنين علي (رضي الله عنه) وهم القائلون بالتناسخ والحلول والرجعة بعد الموت ومن أشهر آرائهم القول بنوعين من البدعة احدهما: تجويز البداء على الله تعالى، والثاني: قولهم بإمامة ابن الحنفية، ويعتقدون فيه اعتقادًا بالغًا من إحاطته بالعلوم كلها واقتباسه الأسرار بجملتها من علم التأويل والباطن ويجمعهم القول بان الدين طاعة رجل حتى حملهم ذلك على تأويل الأركان الشرعية وعلى القول بالتناسخ والحلول والرجعة بعد الموت[٤].

٣- الغالية: وهي تنقسم إلى قسمين قسم أوجبت النبوة بعد النبي (صلى الله عليه وسلم) وهو ليس خاتم النبيين وقسم أوجبوا الإلوهية لغير الله وهم يقولون ان الله تعالى بعث جبريل (عليه السلام) الى علي (رضي الله عنه) فغلط بمحمد (صلى الله عليه وسلم) وجبريل معذور في ذلك لأنه غلط بالرسالة حيث كانت الرسالة لعلي وجبريل أخطأ وغلط بالرسالة لمحمد وقالت فرقة منهم ان جبريل لم يغلط بل تعمد فكفروه ولعنوه[٥].

٤- الكربية: ومن معتقداتها ان محمد ابن الحنفية لم يمت وعنده عين من الماء وعين من العسل يأخذ منها رزقه وعن يمينه أسد وعن يساره نمر يحفظانه من أعدائه وهو المهدي المنتظر[٦].

٥- الهاشمية: ومن أفكارها ان لكل ظاهر باطنًا ولكل شخصًا روحًا ولكل تنزيل تأويلاً ولكل مثال في هذا العالم حقيقة في ذلك العالم[٧] وتقول أيضًا ان الأرواح تتناسخ من شخص إلى شخص وروح الله تناسخت في عبد الله بن معاوية وادعى النبوة والإلوهية وانه يعلم الغيب فعبده ؟؟؟؟.

---

[١] ينظر: الفرق بين الفرق للبغدادي، ص١٥، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط٣، ١٩٧٨م؛ الغلو والفرق الغالية، ص٨٥؛ المذاهب الإسلامية، ص٦٢ وما بعدها؛ التحفة، ص٥ وما بعدها؛ مقالات الإسلاميين للأشعري ٨٥/١ وما بعدها، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة دار الحداثة، ط٢، ١٤٠٥هـ-١٩٨٢م؛ مذهب الإسلاميين ٤٠/٢؛ الاعتصام للشاطبي ٢١٠/٢ تعليمات محمد رشيد رضا.

[٢] التبصير في الدين الاسفراييني، ص٧١ وما بعدها؛ الغلو والفرق الغالية، ص٨٥.

[٣] الشهرستاني ١١/٢.

[٤] الشهرستاني١٩٦/٢؛ الغلو والفرق الغالية ، ص٨١؛ المذاهب الإسلامية، ص٦٧ وما بعدها؛ ومقالات الإسلاميين ٩١/١ وما وما بعدها، مذاهب الإسلاميين ٧٢/٢.

[٥] الملل والنحل ١٨٣/٤؛ مقالات الإسلاميين ٦٦/١.

[٦] الغلو والفرق الغالية، ص٨١؛ الفرق بين الفرق، ص٢٧ وما بعدها؛ مقالات الإسلاميين ٩٠/١، مذاهب الإسلاميين ٧٣/٢.

[٧] المدخل إلى دراسة الأديان والمذاهب ٥٤/٣.

٦- الباطنية[١]: وهم القائلون بإلوهية علي بن أبي طالب حيث حل فيه جزء الهي واتحد بجسده فيه[٢].

٧- الروندية: هي التي قالت ان الروح التي كانت في عيسى ان مريم صارت في علي بن أبي طالب ثم في الأئمة في واحد بعد واحد إلى إبراهيم بن محمد سبط العباس عم النبي (صلى الله عليه وسلم) وانه اله واستحلوا المحرمات[٣].

٨- الحربية: وهي التي تقول ان روح الإله تناسخت في الأنبياء، والأئمة ثم زعمت الحربية ان تلك الروح انتقلت من عبد الله بن محمد الحنفية إلى عبد الله بن عمرو بن حرب[٤].

٩- الجناحية: ومن معتقداتهم ان الأرواح تناسخت من شخص إلى شخص وان الثواب والعقاب في هذه الأشخاص أما أشخاص بني ادم وأما أشخاص حيوانات وروح الله تناسخت حتى وصلت إلى أبي عبد الله بن جعفر وحلت فيه وادعى الإلوهية والنبوءة وانه يعلم الغيب وكفروا بالقيامة لاعتقادهم ان التناسخ في الدنيا والثواب والعقاب في هذه الأشخاص[٥].

١٠- الرزامية: ادعوا حلول روح الإله فيه – أي في أبي مسلم- وقالوا بتناسخ الأرواح والمقفع الذي ادعى الإلوهية لنفسه على مخاريق أخرجها كان في الأول على هذا المذهب[٦].

١١- المنصورية: وهم الذين ادعوا نبوة أبي منصور العجلي[٧].

١٢- الخطابية: وهم الذين يقولون ان الإمام بعد جعفر الصادق هو أبو الخطاب وانه كان نبيًا وان جعفرًا إله والأئمة آلهة وأباحوا شهادة الزور[٨].

١٣- المعمرية: زعموا ان الدنيا لا تفنى وان الجنة هي التي تصيب الناس من خير ونعمة وعافية وان النار هي التي تصيبهم من شر ومشقة وبلية وقالوا بنبوة الإمام جعفر الصادق وقد اسقطوا الأحكام

---

[١] الشهرستاني ٢٠١/١ وما بعدها.

[٢] المصدر السابق ٢٠٤/١؛ التحفة، ص١١.

[٣] الفرق بين الفرق، ص٢٧ وما بعدها؛ الغلو والفرق الغالية، ص٩٣؛ مقالات الإسلاميين ٩٤/١.

[٤] الفرق بين الفرق، ص٢٣٣ وما بعدها؛ الغلو والفرق الغالية، ص٩٥؛ مقالات الإسلاميين ٦٨/١.

[٥] الشهرستاني ٢٠١/١ وما بعدها؛ التحفة، ص١١؛ مقالات الإسلاميين ٦٧/١؛ مذاهب الإسلاميين ٤٧/٢.

[٦] الشهرستاني ٢٠٥/١؛ الغلو والفرق الغالية، ص ٩٧؛ التحفة، ص١٤؛ مقالات الاسلاميين٩٤/١؛ الاعتصام للشاطبي ٢١٢/٢.

[٧] ابن حزم ١٨٥/٤؛ التحفة، ص١١؛ مقالات الإسلاميين ٧٤/١؛ مذاهب الإسلاميين ٦٢/٢؛ الاعتصام للشاطبي ٢١١/٢.

[٨] المدخل إلى دراسة الأديان والمذاهب ١٩٥/٢؛ التحفة، ص١٢؛ مقالات الإسلاميين ٧٥/١ وما بعدها؛ مذاهب الإسلاميين ٥٦/٢؛ الاعتصام للشاطبي ٢١١/٢.

١٤- ورفعوا التكاليف واستحلوا الخمر والزنا[١].

١٥- البزيغية: وادعوا ان منهم من هو خير من جبريل وميكائيل ومحمد وزعموا انه لا يموت منهم احد وان احدهم إذا بلغت عبادته رُفع إلى الملكوت وادعوا معاينة أمواتهم وزعموا أنهم يرونهم بكرة وعشية وزعموا ان جعفرًا هو الإله وظهر بصورته وقد أوحى إلى الأئمة[٢].

١٦- العميرية: وهم الذين اجتمعوا يلبون لجعفر ويدعون إلى عبادته وقد اعترفوا أنهم يموتون ولا يزال منهم خلق في الأرض أئمة وأنبياء[٣].

١٧- المفضلية: كانوا يقولون بربوبية جعفر دون نبوءته ورسالته[٤].

١٨- الكاملية: ومن أقوالهم ان الصحابة كلهم كفروا بتركهم بيعة علي وكفر علي أيضًا بتركه قتالهم ويقولون بتناسخ الأرواح وروح الله كانت في آدم[٥].

١٩- الغرابية: وهم قوم زعموا ان الله أرسل جبريل إلى علي فغلط في طريقه فذهب إلى محمد لأنه كان يشبهه وقالوا كان أشبه به من الغراب بالغراب أو الذباب بالذباب ولذلك يعنون صاحب الريش – أي جبريل- وقد قال شاعرهم (غلط الأمين فجازها عن حيدر)، وهذه الفرقة تفضل عليًا على النبي (صلى الله عليه وسلم) [٦].

٢٠- الذمية: وهم الذين يذمون جبريل ويقولون كان مأمورًا بالنزول إلى علي فنزل إلى محمد ويزعمون أن عليًا إله وقالوا باللاهية خمسة أشخاص وهم أصحاب العبا[٧].

٢١- الإسماعيلية: كانت دعواهم ان جعفرًا نص على ولده إسماعيل انه الإمام من بعده وجعل الوصية إليه لأنه كان أسن ولده وآثرهم عنده فمات إسماعيل في حياة أبيه، ويقررون ان الإمام يصح ان يكون مستورًا وتجب طاعته[٨].

٢٢- الباطنية: ويدعون بان لكل ظاهر باطنًا ولكل تنزيل تأويلاً[٩].

---

[١] الغلو والفرق الغالية، ص١٠١؛ الشهرستاني ٨٣/١ وما بعدها؛ التحفة، ص١٢؛ مقالات الإسلاميين ٧٧/١؛ مذاهب الإسلاميين ٥٦/٢؛ الاعتصام ٢٠٨/٢.

[٢] مقالات الإسلاميين ٧٨/١؛ الغلو والفرق الغالية، ص ١٠١ وما بعدها؛ التحفة، ص١٠؛ مذاهب الإسلاميين ٥٧/٢.

[٣] الغلو والفرق الغالية، ص١٠٢؛ مقالات الإسلاميين ٧٨/١.

[٤] الغلو والفرق الغالية، ص١٠٢؛ المدخل إلى دراسة الأديان والمذاهب ٣٣٢/٢ وما بعدها؛ ومقالات الإسلاميين ٧٨/١.

[٥] التبصير في الدين للاسطرابي، ص٢٠؛ الغلو والفرق الغالية، ص١٠٣؛ المدخل ٦٢/٣ وما بعدها؛ الشهرستاني ١١/١ وما بعدها؛ التحفة، ص١٠؛ الاعتصام ٢١٠/٢.

[٦] الفرق بين الفرق، ص٢٣٧؛ الغلو والفرق الغالية، ص١٠٤؛ التحفة، ص١٣؛ المذاهب الإسلامية، ص٦٥ وما بعدها؛ مذاهب الإسلاميين ٦٩/٢؛ الاعتصام للشاطبي ٢١١/٢.

[٧] تلبس إبليس لابن الجوزية، ص١٠٤؛ الغلو والفرق الغالية، ص١٠٤؛ التحفة، ص١٣؛ الاعتصام للشاطبي ٢١١/٣.

[٨] المدخل ٣٣٤/٢؛ الغلو والفرق الغالية، ص١٠٥؛ الشهرستاني ٢٧/٢ وما بعدها؛ الملل والنحل ١١٦/٢؛ المذاهب الإسلامية، ص٨٩ وما بعدها؛ مذاهب الإسلاميين ٨٧/٢؛ الاعتصام للشاطبي ٢١٢/٢.

[٩] الغلو والفرق الغالية، ص١٠٦؛ المذاهب الإسلامية، ص٩١؛ مذاهب الإسلاميين ٧/٢.

٢٣- السبيعة: اعتقدوا ان دور الإمامة سبعة سبعة، وقيل: ان تدبير العالم السفلي منوط بالكواكب السبعة زحل ثم المشتري ثم المريخ ثم الزهرة ثم الأرض ثم عطارد ثم القمر ويقدسون الرقم سبعة[١].

٢٤- التعليمية: ومبدؤهم إبطال الرأي وإفساد تصرف العقول ودعاء الخلق إلى التعليم من الإمام المعصوم وانه لا يدرك العلوم إلا بالتعليم[٢].

٢٥- الهشامية: وهم أصحاب هشام بن عمرو الغوطي ومبالغته في القدر واشد وأكثر من مبالغة أصحابه وكان يمتنع من إطلاق إضافات أفعال إلى الباري تعالى وان ورد بها التنزيل (ومنها قوله) ان الله لا يؤلف بين قلوب المؤمنين بل هم، ومن بدعه في الدلالة على الباري تعالى قوله ان الأعراض لا تدل على كونه خالقًا ولا تصلح الأعراض دلالات بل الأجسام تدل على كونه خالقًا وهذا أيضًا عجيب ومن بدعه في الإمامة قوله أنها تُعْقَدُ في أيام الفتنة، واختلاف الناس ومن بدعه ان الجنة والنار ليستا مخلوقتين الآن إذ لا فائدة من وجودهما[٣].

ب- الخوارج: وكبار فرقهم ستة وهم الازارقة، النجدات الصغرية، العجاردة، والاباضية والثعالبة[٤]، ومن معتقداتهم اجمعوا على تكفير علي بن أبي طالب وقد اختلفوا على كفره شرك أم لا، واجمعوا على ان كل كبيرة كفر إلا النجدات وهي فرقة من الخوارج فإنها لا تقول ذلك، واجمعوا على ان الله ﷻ يعذب أصحاب الكبائر دائمًا إلا النجدات، وكلهم متفقون على أمرين:

الأمر الأول: ان عليًا وعثمان وأصحاب الجمل والحكمين وكل من رضي بالحكمين كفروا كلهم.

الأمر الثاني: أنهم يزعمون ان كل من أذنب من امة محمد ﷺ فانه كافر ويكون في النار مخلدًا إلا النجدات حيث قالوا ان الفاسق كافر على معنى كافر نعمة ربه.

١- الميمونية: فرقة من الخوارج يقولون ليست سورة يوسف من القرآن ولا (حمعسق) من القرآن وجوزوا نكاح بنات البنين وبنات البنات ويجحدون المعاد ويزعمون العمل بظاهر الكتاب والسنة حرام[٥].

٢- الحفصية: منهم يقولون ليس بين الكفر والإيمان إلا معرفة الله فمن عرفه فهو مؤمن وان كان كافرًا بالرسول والجنة والنار واستحل جميع المحرمات كالقتل والزنا واللواط والسرقة ولكنه بريء من الشرك[٦].

٣- اليزيدية: منهم يقولون ان الله تعالى سيبعث رجلاً من العجم وينزل عليه كتابًا من السماء ثم يكتب في السماء، وينزل عليه جملة واحدة فيترك شريعة محمد ويأتي بشريعة أخرى[٧].

---

[١] تلبيس إبليس، ص١٠٨ وما بعدها؛ الغلو والفرق الغالية، ص١٠٧؛ التحفة، ص١٧ وما بعدها؛ مذاهب الإسلاميين ٨/٢.

[٢] تلبيس إبليس، ص١٠٨ وما بعدها؛ مذاهب الإسلاميين ٨/٢.

[٣] الشهرستاني ٩١/١ وما بعدها؛ التحفة، ص١٥؛ الاعتصام للشاطبي ٢٠٨/٢.

[٤] الشهرستاني ١٥٦/١؛ المدخل ٢١٣/٢؛ المذاهب الإسلامية، ص٩٧ وما بعدها؛ الاعتصام للشاطبي ٢١٤/٢.

[٥] التحفة، ص١٧؛ المذاهب الإسلامية، ص١٢٩؛ الشهرستاني ١٧٥/١ وما بعدها؛ الاعتصام للشاطبي ٢١٥/٢.

[٦] الشهرستاني ١٨٢/١؛ الاعتصام ٢١٥/٢.

[٧] المذاهب الإسلامية، ص١٢٨؛ الاعتصام ٢١٥/٢.

٤- البدعية: ومنهم يقولون ان الصلاة ركعتان للعشي وركعتان للغداة لا غير، لقوله تعالى: (وَأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ)[١]، ومن بدعهم في الإمامة أنهم جوزوا ان تكون الإمامة في غير قريش وكل من ينصبوه برأيهم، ومن بدعهم أيضًا ان عليًا أخطأ في التحكيم ولعنوا عليًا، وطعنوا في أصحاب الجمل[٢].

ومن بدع الازارقة قولهم بقطع يد السارق من العضد، وان تؤدي المرأة الحائض الشعائر الدينية خلال فترة الحيض واسقطوا الحدود التي لم ترد في القرآن مثل رجم الزاني وإسقاط حدّ القذف[٣].

ج- المعتزلة: للمعتزلة مواقف مشرفة اتجاه الإسلام حيث تصدى المعتزلة للزندقة وأهل الأهواء فكان (عمر بن عبيد) حربًا على الزندقة يصادق أهل الحق ويخاصم أهل الهوى[٤]، ومن المعتزلة طائفة من الرجال اتصفت بالزهد والقناعة ورفضوا المناصب الدنيوية وهم الذين قاموا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ورد كيد الزندقة والملحدين وأنهم فلاسفة الإسلام حيث درسوا عقائد الإسلام دراسة عقلية وقد قيدوا أنفسهم بالحقائق الإسلامية وعلى الرغم من ذلك فان المعتزلة قد رموا بالافتراءات والضلالات[٥]، وهم فرق كثيرة منها الواصلية والهذيلية والنظامية والبشرية العَمْرية أتباع عمرو بن عبيد والثمامية والهشامية والجاحظية والخياطية والكعبية والجبائية والبهشمية[٦].

آراء المعتزلة ومعتقداتهم:

قالت المعتزلة بأسرها حاشا (ضرار بن عبد الله الغطفاني الكوفي) ومن وافقه (كحفص الفرد) وأصحابه ان جميع أفعال العباد من حركاتهم وسكونهم في أقوالهم وأعمالهم وعقودهم لم يخلقها الله (سبحانه وتعالى) ثم اختلفوا فقالت طائفة خلقها فاعلوها دون الله تعالى وقالت طائفة هي أفعال الطبيعة وهذا هو قول أهل الدهر[٧]، وقالت المعتزلة ان الله تعالى لم يزل يعلم ان من مات كافرًا فانه لا يؤمن أبدا وانه تعالى حكم وقال ان أبا لهب وامرأته سيصليان النار كافرين ثم قطعوا كلهم بأن أبا لهب وامرأته كانا قادرين على الإيمان وعلى ان لا تمسهما النار وأنهما كانا ممكنًا لهما تكذيب الله سبحانه وتعالى وأنهما كانا قادرين على إبطال علم الله سبحانه وتعالى وعلى ان يجعلاه كاذبًا في قوله، وهذا نص قولهم بلا تأويل وكذلك قالوا ان الله تعالى لا يقدر على ظلم احد أصلاً ولا على شيء من الشرّ وان الناس يقدرون على ذلك وانه تعالى لو كان قادرًا على ذلك لكنا لا نأمن ان يفعله أو انه قد فعله فكان الناس عنده أتم قدرة من الله تعالى هذا القول لإبراهيم بن سيار

---

[١] سورة هود، آية ١١٤.

[٢] الشهرستاني ١٥٧/١ وما بعدها.

[٣] المدخل ٢١٩/٢ وما بعدها؛ الشهرستاني ١٥٥/١ وما بعدها؛ الملل والنحل ١٨٨/٤ وما بعدها (ذكر شنع الخوارج)؛ الغلو والفرق الغالية، ص١١٢ وما بعدها.

[٤] المدخل ٢٥٤/٢؛ المذاهب الإسلامية، ص٢١٨.

[٥] المدخل ٢٥٤/٢ وما بعدها؛ المذاهب الإسلامية، ص٢١٥.

[٦] الغلو والفرق الغالية، ص٤٧٣؛ الاعتصام ٢١٩/٢.

[٧] الملل والنحل ١٩٢/١ وما بعدها؛ مذاهب الإسلاميين ٥١/٢.

النظام أبو إسحاق البصري مولى بني بحير بن الحارث بن عباد الضبعي اكبر شيوخ المعتزلة[1]، وقال أبو عثمان عمرو بن الجاحظ القصري الكناني صليبة، وقيل بل مولى وهو تلميذ النظام واحد شيوخ المعتزلة فانه كان يقول ان الله تعالى لا يقدر على إفناء الأجسام البتة إلا ان يرققها ويفرق أجزائها فقط وأما إعدامها فلا يقدر على ذلك أصلاً[2].

وأما معتقداتهم فتدور حول القول بان الله تعالى قديم والقدم أخصُ وصف لذاته ونفوا الصفات القديمة أصلاً وقالوا هو عالم بذاته وقادر بذاته وحي بذاته لا بعلم وقدرة وحياة فلو شاركته الصفات في القدم لشاركته في الإلوهية واتفقوا على ان كلام الله تعالى محدث مخلوق وان إرادة السمع والبصر ليست معاني قائمة بذاته ونفي رؤيته سبحانه بالأبصار في دار القرار وكذلك ان العبد قادر على خلق أفعاله خيرها وشرها ومستحق على ما يفعل ثوابًا أو عقابًا في الدار الآخرة، ودخلوا في جدال عنيف حول القرآن هل هو مخلوق لله تعالى أم قديم بلفظه وحرفه وصوته فقالوا هو مخلوق لله تعالى وان حروفه وألفاظه وأصواته محدثه فهو خالقه ومفصله ومبدعه ولا يمكن ان يكون القرآن قديمًا أزليًا لان القدم والأزلية من صفات الله وحده[3]، وقد لقبت المعتزلة نفسها بلقب آخر فقالوا نحن أهل العدل والتوحيد ويعنون بالتوحيد أنهم خرجوا من شرط التشبيه ولكنهم سقطوا عن حكم التنزيل لان ظاهر التنزيل يدل على التشبيه والتمثيل ولا يصح تحريف التوحيد إلا بالتأويل ومن خرج عن حكم ظاهر التنزيل من غير معرفة التأويل دخل في التعطيل ولقد تأول هؤلاء القوم في آيات القرآن الكريم التي يحتج بها أهل التشبيه وتأويلات مثل قول الله سبحانه وتعالى: (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى)[4] قالوا معناه استولى، ويقال استولى فلان على الأمر استولى عليه حتى انشدوا:

حتى أستوى بشرٌ على العراق

فقال الذين ردوا عليهم: إنما يقال استولى فلان على كذا وكذا لمن لم يكن له قبل ذلك مستوليًا ثم استولى عليه وهو أيضًا تشبيه[5]، والمعتزلة اعتمدوا على العقل واستعملوا العنف وسالت الدماء في بغداد حتى سميت سميت هذه الفتنة (محنة المعتزلة) لأنها محنة امتحن بها أهل السنة والجماعة وقتل خلق كثير من العلماء وتعرض الإمام أحمد بن حنبل[6]، وفيها إلى التعذيب والاهانة لأنهم اجبروا الناس على اعتناق الاعتزال وتغلغلوا في المناصب السياسية وسيطروا على حكم العباسيين حتى كسبوا المأمون[7]، اشتملت فكرتهم على

---

[1] الملل والنحل ١٩٣/٤.

[2] الملل والنحل ١٩٥/٤.

[3] المدخل ٢٥٢/٢؛ الشهرستاني ٥٥/١؛ مذاهب الإسلاميين ٤٧/٢.

[4] سورة طه، الآية ٥.

[5] الغلو والفرق الغالية، ص٢٧٤.

[6] أحمد بن حنبل: هو الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الحجة (ت ٢٤١هـ). ينظر: تهذيب الأسماء واللغات ١١٠/١ وما بعدها؛ المعين في طبقات المحدثين، ص٨٢.

[7] هو عبد الله أبو العباس بن الرشيد ولد ٢٧٠ هـ في ليلة الجمعة منتصف ربيع الأول وهي الليلة التي مات فيها الهادي حدثت في زمنه فتنة المعتزلة توفي يوم الخميس لاثنتين عشر بقين من رجب سنة ٣٢٨هـ ونقل إلى طرطوس فدفن فيها. ينظر: تاريخ الخلفاء، ص٣٠٦ وما بعدها.

عناصر مختلفة وأباحوا نقد الصحابة وقالوا ان الصحابة كانوا يلعن بعضهم بعضًا[1]. وكان رد الفعل قويًا على المعتزلة من قبل فقهاء المسلمين، فعدهم أبو يوسف من الزنادقة وأفتى مالك والشافعي بعدم قبول شهادتهم وأفتى محمد بن الحسن الشيباني بان من صلّى وراء معتزلي عليه ان يعيد الصلاة واتهموا بالفسق وانتهاك المحرمات[2].

أما أهل السنة والجماعة فهم الفرقة الناجية لان النبي ﷺ قال: (تفترق أمتي إلى ثلاث وسبعين فرقة كلهم في النار إلا فرقة واحدة قالوا من هي يا رسول الله؟ قال ما أنا عليه وأصحابي)[3]، إلا ان ابن حزم – رحمه الله– الله– يرى ان البدع والمحدثات والضلالات لم تقتصر عليها هذه الفرق آنفة الذكر بل إنها قد غزت بعض أفكار أهل السنة لذلك عد أهل السنة من الفرق التي نادت بالغلو وأظهرت على الساحة أنواع البدع فيقول (فرق المقرين بملة الإسلام خمسة وهم أهل السنة والمعتزلة والمرجئية والشيعة والخوارج ثم افترقت كل فرقة من هذه على فرق وأكثر افتراق أهل السنة في الفتيا)[4].

وأنا لا اتفق مع ابن حزم على جلالة قدره بهذا الرأي لان الفُتيا حسب الدليل الذي يترجح عند المفتي وهذا ليس بعيب ولا مأخذ على أهل السنة لان الرسول (صلى الله عليه وسلم) قال: (إذا حكم الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا حكم فأخطأ فله أجر)، ثم نراه يعترض على الإمام الأشعري[5]، ويبعده عن أهل السنة والجماعة فيقول (وأبعدهم أصحاب جهم بن صفوان والأشعري ومحمد بن كرام السجستاني فان جهمًا والأشعري يقولان ان الإيمان عقد بالقلب فقط وان اظهر الكفر والتثليث بلسانه وعَبَدَ الصليب في دار الإسلام بلا تقيه)[6]، والعجب كل العجب من ابن حزم كيف وقع في هذا المطب فان الإيمان لا يتحقق بدون الإسلام وكذلك العكس فكيف نقول لمن امن بقلبه واظهر الكفر بلسانه مؤمنًا ويمكن ان نعذر ابن حزم لأنه أندلسي عاش في أقصى الغرب والأشعري بصري من المشرق ولم يثبت لدي ان تحقيقات مذهب الاشاعرة قد نقل إلى الأندلس في أيام ابن حزم، وابن حزم قد ناقض نفسه في وصفه أهل السنة مع الفرق المبتدعة والغالية بعد شيء قليل (وأهل السنة الذين نذكرهم أهل الحق [ومن عداهم فأهل البدعة] فإنهم الصحابة (رضي الله عنهم) وكل من سلك منهجهم في خيار التابعين رحمة الله عليهم ثم أصحاب الحديث ومن اتبعهم من الفقهاء جيلاً فجيلاً إلى يومنا هذا ومن اقتدى بهم من العوام في شرق الأرض وغربها رحمة الله عليهم)[7]، والحقيقة ان عدم اتفاقي مع ابن ابن حزم – رحمه الله– في هذا الرأي له ردود فعل أخرى من قبل بعض العلماء المسلمين مثل تقي الدين

---

[1] المدخل ٢/٢٥٢.

[2] المدخل ٢/٢٥٣.

[3] الحديث قد تقدم تخريجه.

[4] الملل والنحل ٢/١١١.

[5] الإمام أبو الحسن الأشعري ولد بالبصرة عام ٢٦٠هـ، وقف ضد المعتزلة ورد عليهم وله مؤلفات كثيرة في علم التوحيد توفي سنة ٣٣٠هـ وقيل ٣٢٤هـ. ينظر: المدخل ٣/٢١٦ وما بعدها

[6] الملل والنحل ٢/١١١.

[7] الملل والنحل ٢/١١٣.

الإمام السبكي[1]، فله رأي في هذا الموضوع (حيث عد رأي ابن حزم تعصبًا صادرًا عن عدم المعرفة بمذهب القائلين فيقول: (ومن هؤلاء أبو محمد بن حزم الظاهري فانه قال في كتابه [الملل والنحل] ذهب قوم إلى ان الإيمان إنما هو معرفة الله فإذا عرف الله بقلبه فهو مسلم من أهل الجنة وهذا قول جهم بن صفوان وأبي موسى الأشعري البصري وأصحابهما انتهى...)) وهذا ابن حزم رجل جريء بلسانه متسرع إلى النقل بمجرد ظنه هاجم أئمة الإسلام بألفاظ وبكتابه هذا [الملل والنحل] من شر الكتب وما برح المحققون من أصحابنا ينهون النظر فيه لما فيه من الازدراء بأهل السنة ونسبه الأقوال السخيفة إليهم من غير تثبت عنهم والتشنيع بهم بما لم يقولوه وقد أفرط في كتابه هذا في النيل من شيخ السنة أبي الحسن الأشعري وكان ان يصرح بتكفيره في غير موضع وصرح بنسبته إلى البدعة في كثير من المواضع وما هو عنده إلا كواحد من المبتدعة والذي تحققته بعد البحث الشديد انه لا يعرفه ولا بلغه بالنقل الصحيح معتقده وإنما بلغه عنه أقوال نقلها الكذابون عليه فصدقها بمجرد سماعه إياهم ثم لم يكتف بالتصديق بمجرد السماع حتى اخذ يشنع به وقد قام أبو الوليد الباحي وغيره على ابن حزم بهذا السبب وغيره واخرج من بلده وجرى له ما هو مشهور في الكتب من غسل كتبه هذا النقل ومما يعرفك ما قلت لك من جرأته وتسرعه في هذا النقل الذي عزاه إلى الأشعري ولا خلاف عند الأشعري وأصحابه بل وسائر المسلمين ان من تلفظ بالكفر أو فعل أفعال الكفار انه كافر بالله العظيم مخلد في النار وان عرف بقبله وانه لا تنفعه المعرفة مع العناد ولا تغني عنه شيئًا لا يختلف مسلمان في ذلك، وهل الفائت عليه نفس الإيمان لكون النطق ركنًا منه أو شرطًا فيه والبحث المعروف للاشاعرة واجمعوا على ان الإسلام زائل عنه فقول ابن حزم في النقل عنهم انه مسلم خطأ عليهم صادر من أمرين، عن عدم المعرفة بعقائدهم وعن عدم التفرقة بين الإيمان والإسلام، وأما مذهبهم فلا ندري ما مذهبه ونحن على قطع بأنه رجل مبتدع ومع ذلك لا اعتقد انه ينتهي إلى القول بأنه رجل من عاند الله وأنبياءه ورسله واظهر الكفر وتعبد به يكون مؤمنًا لكونه عرف الله بقلبه[2]، فلعل الناقل عنه حمل اللفظ مالا يطيقه أو يجازف الناقل كما جازف عن غيره وما لنا ولجهم وهو عندنا من شر المبتدعة ومن قال بهذه المقالة فهو كافر كائنًا من كان والمسلمون مجمعون قاطبة على ان تلفظ القادر لابد منه، وأبو طالب ان اسلم انه اعتقد فلم يلفظ بل رد فاخبرنا (محمد بن إسماعيل بن إبراهيم) إذنًا خاصًا بالسند المتقدم قريبًا إلى أحمد بن محمد بن حنبل حدثنا أبو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني رجل من الأنصار من أهل الثقة انه سمع عثمان بن عفان (رضي الله عنه) يذكر ان رجالاً من أصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم) حزنوا عليه حتى كاد بعضهم يوسوس قال عثمان فكنت منهم فبينما أنا جالس في ظل أطم من الاطام مرّ عليّ عمر فسلم عليَّ فلم اشعر انه سلم فانطلق عمر حتى دخل على أبي بكر فقال له ما يعجبك أني مررت على عثمان فسلمت عليه فلم يردّ عليّ السلام واقبل هو وأبو بكر في ولاية أبي بكر حتى سلما عليّ جميعاً ثم قال أبو بكر جاءني أخوك عمر فذكر انه مرّ عليك فسلم فلم ترد عليه السلام فما الذي حملك على ذلك قال: فقلت له: ما فعلت، فقال عمر:

[1] هو الإمام الفقيه المحدث الحافظ المفسر الأصولي النحوي اللغوي الأديب المجتهد تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن يوسف بن موسى توفي بمصر سنة ٧٥٦هـ. ينظر: طبقات الحفاظ، ص٥٢٥ وما بعدها.

[2] طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٤٣/١ وما بعدها، دار المعرفة، بيروت، ط٢، مطبعة الاوفسيت، بلا تاريخ.

بلى والله لقد فعلت ولكنها عيبتكم يا بني أمية، قال: فقلت والله من شعرت انك مررت ولا سلمت قال: أبو بكر صدق عثمان وقد شغلك عن ذلك أمر فقلت اجل قال ما هو؟ فقال عثمان توفى الله نبيه قبل ان أسأله عن نجاة هذا الأمر قال أبو بكر قد سألته عن ذلك فقال فقمت إليه فقلت له: بابي أنت وأمي أنا أحق بها قال أبو بكر: قلت يا رسول الله ما نجاة هذا الأمر، فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من قَبلَ مني الكلمة التي عرضت على عمي فردها فهي له نجاة[1]، وروى الإمام أحمد أيضًا في المسند من حيث محمد بن جبير بن مطعم ان عثمان بن عفان (رضي الله عنه) قال: تمنيت ان أكون قد سألت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ماذا ينجينا مما يلقي الشيطان في أنفسنا فقال أبو بكر: قد سألته عن ذلك، فقال ينجيكم من ذلك ان تقول ما أمرت به عمي ان يقوله فلم يقله إسناده صحيح وأما قوله (صلى الله عليه وسلم) من علم انه لا اله إلا الله دخل الجنة وذلك فيما اخبر به (أبو عبد الله الحافظ قراءة عليه وأنا اسمع اخبرنا أحمد بن هبة الله بن عساكر اخبرنا أبو روح عبد العزيز ابن محمد الهروي إجازة، اخبرنا زاهر بن طاهر اخبرنا أبو يعلى إسحاق بن عبد الرحمن الصابوني اخبرنا أبو العباس احمد بن محمد بن أحمد البالوي اخبرنا أبو قريش محمد بن جمعة اخبرنا عبدة بن عبد الله الصفار حدثنا عبد الله بن حمدان حدثنا شعبة بن بنان بن بشر سمعت حمدان يحدث عن عثمان (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من علم ان لا اله إلا الله دخل الجنة رواه النسائي عن عبدة به ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب كلاهما عن إسماعيل بن عليه وعن محمد بن أبي بكر المقدسي عن بشر بن الفضل كلاهما عن خالد الحذاء عن أبي بشر الوليد بن مسلم عن حمدان به) فانه مخصوص من علم ونطق عن الإمكان لقيام الإجماع على تكفير من لم ينطق عند القدرة وقد جاء في ألفاظ كثيرة من قال موضع علم ولقائل ان يقول اللفظ باق على عمومه واطلع الله نبيه (صلى الله عليه وسلم) على ان ممن علم فهو ينطق عن القدرة فصدق من علم دخل الجنة لوقوع مقرونًا بالنطق وهل التلفظ بالشهادتين شرط كما أطلقناه فيكون خارجًا عن الماهية أو ركنًا فيه واختلاف أمره والظاهر انه شرط[2].

لقد أطلت الكلام في هذا المبحث علمًا أني لم أتطرق إلى الفرق الأخرى بل اقتصرت على أنموذج لها وكذلك اقتصرت على المعتقدات التي جاءت بها كل فرقة، أما الدراسة التحليلية الموسعة لهذه الفرق فقد أعرضت عنها لعدم اتصالها بموضوع الرسالة فتبين لنا ان من الفرق من قالت بالتناسخ والاتحاد والحلول ومنها من نادت بوحدة الوجود وأخرى استعملت العنف وبعضها اعتمدت العقل وتأثروا بالفلاسفة من غير المسلمين كما فعل المعتزلة وكانت النتيجة ان هذه الأفكار التي جاءت بها هذه الفرق هي بعينها بدع وضلالات ومحدثات بعيدة كل البعد عما جاء به الوحي إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وإنها محدثة بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وسلم) وقد حذر منها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الذي لم يكن ينطق عن الهوى (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى* إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى)[3]، حيث قال عليه الصلاة والسلام: (من احدث في أمرنا هذا ما ليس فيه

[1] طبقات الشافعية الكبرى ٤٣/١ وما بعدها.

[2] طبقات الشافعية الكبرى ٤٣/١ وما بعدها.

[3] سورة النجم، الآيتان ٣-٤.

فهو رد)١، فأفكار هذه الفرق والمعتقدات من البدع المستحدثة في الدين فهو رد أي مردود عليهم وموقف علماء الإسلام قديمًا وحديثًا حول هذه البدع والأفكار موقف مشرف فجزآهم الله عن الإسلام خير الجزاء على ان مؤسسي هذه الفرق قد تأثروا كثيرًا بأحوال اليهود والنصارى وان دين الإسلام قد انزله الله على نبينا محمد (صلى الله عليه وسلم) واضح البيان وغيره واضح البطلان.

الفصل الأول

المبحث الثاني

تعريف البدعة والمبتدع وأقوال العلماء فيها والألفاظ ذات الصلة

تعريف البدعة والمبتدع

بدَع: بدع الشيء يَبدَعُه بدعًا وابتدعه أنشاه وبدأه والبديع والبدعُ: الشيء الذي يكون أولاً قال تعالى: (قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعاً مِنَ الرُّسُلِ)٢، أي ما كنت أول من أرسل٣.

والبدعة: الحدث وما ابتدع من الدين بعد الإكمال وقيل البدعة كل محدثة٤، وفي حديث عمر (رضي الله عنه) في التراويح: (نعمت البدعة هذه)٥، واستبدعه عدهُ بديعًا و(بدعه تبديعًا)٦.

وقيل البدعة: إحداث شيء لم يكن له من قبل خلق ولا ذكر ولا معرفة٧، (بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ)٨، أي

---

[١] أخرجه مسلم ١٢٣/٢.

[٢] سورة الأحقاف، من الآية ٩؛ الصحاح، ص٤٤.

[٣] اللسان ٦/٨؛ كتاب العين ٥٤/٢؛ تاج العروس ٣٠٨/٢٠؛ الاعتصام ٣٦٨/١.

[٤] اللسان ٦/٨؛ القاموس المحيط ٣/٣.

[٥] اللسان ٦/٨؛ تاج العروس ٣٠٩/٢٠.

[٦] مختار الصحاح، ص٤٤؛ القاموس المحيط ٣/٣.

[٧] كتاب العين ٥٤/٢.

[٨] سورة البقرة، من الآية ١١٧.

مبتدعها ولم يكونا قبل ذلك يتوهمهما متوهم[١]، والبدعة اسم ما ابتدع من الدين وغيره ونقول لقد جئت بأمر مختلف لم يعرف ذلك[٢].

والبدعة: ما اشتهرت بعد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من أهواء وأعمال وتجمع على البدع[٣].

والبدعة: إبداع وبدع كعنق وهي بدعة والبدعة بالكسر الحدث[٤] والبدع بالكسر الأمر الذي يكون أو لا وكذلك وكذلك البديع[٥].

ويقال: ابتدع فلان بدعة يعني ابتدأ طريقة لم يسبقهُ إليه سابق[٦].

وإبداع وابتداع: أتى ببدعة قال تعالى: (وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا)[٧].

وقال رؤبة:

ان كنت لله التقي الاطوعا فليس وجه الحق ان تبدعا[٨]

وبدعة: نسبة إلى البدعة واستبداعه: عده بديعًا والبديع: المحدث العجيب والبديع المبدع وأبدعت الشيء اخترعته لا على مثال[٩].

والبديع: من أسماء الله تعالى لإبداعه الأشياء وإحداثه إياها وهو البديع الأول قبل كل شيء ... وان بديعًا من بدع لا من أبدع، وأبدع أكثر في الكلام من بدع ... ولو استعمل بدع لم يكن خطأ فبديع فعيل بمعنى فاعل مثل قدير بمعنى قادر وهو صفة من صفات الله تعالى[١٠].

المبتدع: بَدَع الشيء يبدعه بدعًا وابتدعه: أنشاه وابدأه وصيغة (مبتدع) صيغة اسم الفاعل والفعل ابتدع هو من غير الفعل الثلاثي وقاعدته استبدل ياء المضارعة إلى ميم مضمومة وكسر ما قبل الآخر[١١].

والمبتدع: هو الذي يأتي أمرًا على شبه لم يكن ابتدأه إياه وأكثر ما يستعمل المبتدع عرفًا في الذم[١٢].

وكل من أنشأ ما لم يسبق قبل له مبدع ومنه أصحاب البدع وسميت البدعة بدعة لان قائلها أبدعها من غير

---

[١] كتاب العين ٥٤/٢.

[٢] الاعتصام ٣٦/١؛ كتاب العين ٥٤/٢.

[٣] كتاب العين ٥٤/٢؛ القاموس المحيط ٣/٣ وما بعدها؛ تاج العروس ٣٠٩/٢؛ تهذيب الأسماء واللغات ٣٢/٢.

[٤] القاموس المحيط ٣/٣.

[٥] تاج العروس ٣٠٨/٢٠.

[٦] الاعتصام ٣٦/١.

[٧] سورة الحديد، من الآية ٢٧.

[٨] اللسان ٦/٨.

[٩] اللسان ٦/٨.

[١٠] اللسان ٦/٨.

[١١] اللسان ٦/٨.

[١٢] اللسان ٦/٨؛ تاج العروس ٣٠٧/٢٠.

فعل أو مقال[1]، والمبتدع كل من ادخل في الإسلام حديثاً لم يشهد الشرع بحسنة كالمكوس والمظالم[2]، وقيل وقيل المبتدعة ما كانوا خلاف أهل السنة[3].

البدعة في الاصطلاح وأقوال العلماء فيها:

١- قال الشاطبي: البدعة عبارة عن طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه وهذا على رأي من لا يدخل العادات في معنى البدعة، وإنما يخصها بالعبادات وأما على رأي من ادخل الأعمال العادية في معنى البدعة فيقول:

البدعة: طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية[4]. أ. هـ

٢- البدعة: أصلها ما احدث على غير مثال سابق وتطلق في الشرع على مقابلة السنة فتكون مذمومة والتحقيق أنها ان كانت مما يندرج تحت مستحسن في الشرع فهي حسنة وان كانت تندرج تحت مستقبح في الشرع فهي مستقبحة وإلا فهي في قسم المباح وتنقسم إلى الأقسام الخمسة[5].

٣- والبدع: هو جمع بدعة وهي كل شيء ليس له مثال تقدم فيشمل لغة ما يحمد وما يذم ويختص في عرف أهل الشرع بما يذم وان وردت في المحمود فعلى معناها اللغوي[6].

٤- البدعة: هي ما لم يقم دليل شرعي على انه واجب أو مستحب سواء في زمنه (صلى الله عليه وسلم) وتنقسم إلى بدعة لغوية وبدعة شرعية[7].

٥- البدعة: هي ما استحدث في الدين وتنقسم إلى قسمين:

أ- البدعة الحسنة: هي التي لم تخالف نصًا شرعيًا وفيها طاعة لرب العالمين ومصلحة للأمة، ومن ذلك الزيادة في صلاة التراويح عن الثمان ركعات لمن أحب، فقد صلاها أُبي بن كعب في عهد عمر عشرين ركعة لم ينهه عمر عن ذلك، وصلاة التراويح بجماعة واحدة فقد استحسن ذلك عمر وقال: (نعمت البدعة هذه) مع ان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) صلاها ثماني ركعات وصلاها الناس في عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فرادى وجماعات متفرقة.

ب- البدعة السيئة: فهي التي تخالف نصًا شرعيًا وهي التي قال فيها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : (وكل بدعة ضلالة)[8].

---

[1] القرطبي ٤٧٤/١ وما بعدها.

[2] الفتاوى الحديثة ابن حجر الهيتمي، ص ٢٠٠، مطبعة المعارف المصرية، ط١، ١٣٥٣هـ-١٩٣٤م

[3] المصدر السابق، ص ٢٠٠.

[4] الاعتصام ٣٧/١.

[5] نيل الأوطار ٥٢/٣.

[6] فتح الباري ٣٤٤/١٣.

[7] الفتاوى الحديثة، ص ٢٠٠.

[8] موسوعة فقه عمر بن الخطاب، ص١٢٥ وما بعدها.

الألفاظ ذات الصلة:

١- المحدثات: حدث الشيء يحدث حدوثًا وحداثةً، وأحْدَثَهُ هو فهو مُحَدثَ، وحديث وكذلك استحدثه، ومُحْدثاتُ الأمور: ما ابتدعه أهل الأهواء من الأشياء التي كان السلف الصالح على غيرها وفي الحديث إياكم ومحدثات الأمور، جمع مُحَدثه بفتح الدال: وهي ما لم يكن معروفًا في كتاب ولا سنة ولا إجماع، قال النبي (صلى الله عليه وسلم): (كل مُحِّدثة بدعة وكل بدعة ضلالة) وفي حديث المدينة (من احدث فيها حدثًا أو آوى محدثًا)[١] الحدث الأمر الحادث المنكر الذي ليس بمعتاد ولا معروف بالسنة والمُحِدث يُروي بكسر الدال وفتحها على الفاعل والمفعول بمعنى الكسر من نصر جانيًا أو آواه وأجاره من خصمه وخال بينه وبين ان يقتضي منه وبالفتح هو الأمر المبتدع نفسه، ويكون معنى الإيواء فيه الرضا به والصبر عليه فانه إذا رضي بالبدعة واقر فاعلها ولم ينكرها عليه فقد آواه، وحِدثان الشيء بكسر الحاء وهو مصدر حدث يحدث حدوثًا وحدثانًا[٢].

٢- الفطرة: فطر الله الخلق يفطرهم خلقهم وبدأهم والفطرة الابتداء والاختراع[٣]، قال تعالى: (الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ)[٤]، قال ابن عباس (رضي الله عنهما): ما كنت ادري ما فاطر السماوات والأرض حتى أتاني أعرابيان يختصمان في بئر فقال احدهما: أنا فطرتهما – أي أنا ابتدأت حفرهما– وذكر ابن عباس انه سمع الأعرابي يقول: أنا أول من فطر هذا، أي ابتدأه، والفطر بالكسر الخلقة، قال ثعلب:

هون عليك فقد نال الغنى رجلٌ في فطرة الكلب لا بالدين والحسب[٥]

والفطرة: ما فطر الله عليه الخلق من المعرفة به وقد فطره الله يفطره بالضم فطرًا أي خلقه[٦]، ويقال: أنا فطرت فطرت الشيء أي: أول من ابتدأه[٧]. وعلى هذا الوجه يلتقي مع البدعة في بعض معانيها.

٣- السنّة: سنَّ الله سنةً، أي بيّن طريقًا قويمًا: وسنة الله أحكامه وأمره ونهيه، قال تعالى: (سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ)[٨]، ونصب سنة الله إرادة الفعل أي سن الله: والسنة السيرة حسنة كانت أو قبيحة[٩]، ومن سن سنة سيئة يريد من عملها ليقتدى به فيها وقد ذكر ذلك في الحديث وما تصرف منها والأصل فيه الطريقة والسيرة وإذا أطلقت في الشرع فإنما يراد بها ما أمر به النبي (صلى الله عليه

---

[١] حديث (من احدث فيها حدثا ...) أخرجه البخاري (الفتح ٢٤٨/١٣) تسلسل ٧٣٠٦.

[٢] لسان العرب ١٣١/٢.

[٣] اللسان ٥٦/٥.

[٤] سورة فاطر، من الآية ١.

[٥] اللسان ٥٦/٥ وما بعدها.

[٦] اللسان ٥٦/٥ وما بعدها.

[٧] المصدر السابق ٥٦/٥ وما بعدها.

[٨] سورة الأحزاب، من الآية ٣٨.

[٩] اللسان ٢٢٥/١٣.

وسلم) ونهى عنه وندب إليه قولاً وفعلاً ما لم ينطق به الكتاب العزيز ولهذا يقال في أدلة الشرع الكتاب والسنة أي القرآن والحديث، ويقال فلان من أهل السنة معناها من أهل الطريقة المستقيمة المحمودة وهي مأخوذة من السنن وهي الطريق[١].

والسنة في الاصطلاح: هي الطريقة المسلوكة الجارية في الدين المأثورة عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي) وهي بهذا المعنى مقابلة للبدعة ومضادة لها تمامًا ولها أطلاقات أخرى شرعية اشتهرت بها منها إنها تطلق على الشريعة كلها كقولهم الأولى بالإمامة الأعلم بالسنة ومنها ما هو احد الأدلة الأربعة الشرعية وهو ما صدر عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) غير القرآن من قول أو فعل أو تقرير ومنها ما يعم النفل وهو ما يفعله خير من تركه من غير اعتراض[٢].

٤- المعصية: مشتق من عصى فلان أميره يعصيه عصيًا عصيانًا ومعصية إذا لم يطعه فهو عاص وعصي ويقال للجماعة إذا أخرجت عن طاعة السلطان فقد استعصت عليه[٣]، وعصى فلان أميره إذا خالفهُ. وشرعًا عصيان أمر الشارع قصدًا وليست بمنزلة واحدة فهي إما كبائر وهي ما يترتب عليه حد أو وعيد بالنار أو اللعنة أو الغضب أو ما اتفقت الشرائع على تحريمه على اختلاف بين العلماء في تحديدها. وأما الصغائر وهي مالم يترتب عليه شيء مما ذكر إذا اجتنبت الإصرار عليها لقوله تعالى: (إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ)[٤]، وعلى هذا تكون البدعة اعم من المعصية حيث تشمل المعصية البدعة المحرمة والمكروهة كراهة تحريم وغير المعصية كالواجبة والمستحبة والمباحة[٥].

٥- المصلحة المرسلة: المصلحة لغة كالمنفعة وزنًا ومعنى فهي مصدر بمعنى الصلاح، أو هي اسم للواحد من المصالح والمصلحة المرسلة، اصطلاحًا: هي المحافظة على مقصود الشرع المنحصر في الضروريات الخمس كما قال الإمام الغزالي – رحمه الله–، أو هي اعتبار المناسب الذي لا يشهد له أصل معين عن الشاطبي، أو هي ان يرى المجتهد ان هذا الفعل فيه منفعة راجحة وليس في الشرع ما ينفعه، أو هي ان يناط الأمر باعتبار مناسب لم يدل الشرع على اعتباره ولا إلغائه إلا انه ملائم لتصرفات الشرع[٦].

---

[١] المصدر السابق ٢٢٥/١٣.

[٢] الموسوعة الفقهية الكويتية ٢٥/٨.

[٣] اللسان ٢٢٥/٣.

[٤] سورة النساء، من الآية ٣١.

[٥] المغني ٥١/٢؛ حاشية ابن عابدين ٣٧٧/٤؛ مغني المحتاج ٤٢٧/٤.

[٦] المستصفى ٢٨٦/١؛ الاعتصام ١١١/٢؛ إرشاد الفحول للشوكاني، ص ٢٤٢، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

أقوال العلماء في البدعة:

١- قال ابن الأثير: البدعة بدعتان بدعة هدى وبدعة ضلال، فما كان في خلاف ما أمر الله به ورسوله (صلى الله عليه وسلم) فهي خير في حيز الذم والإنكار وما كان واقعًا تحت عموم ما ندب الله إليه وحض عليه رسوله فهو في حيز المدح وما لم يكن له مثال موجود كنوع من الجود والسخاء وفعل المعروف فهو من الأفعال المحمودة ولا يجوز أن يكون ذلك في خلاف ما ورد الشر عبه لان النبي (صلى الله عليه وسلم) قد جعل له في ذلك ثوابًا فقال: (من سن سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها ...)[١]، وذلك إذا كان في خلاف ما أمر الله به ورسوله، قال ومن هذا النوع قول عمر (رضي الله عنه) [٢]: (نعمة البدعة البدعة هذه)[٣]، لما كانت من أفعال الخير وداخله في حيزّ المدح سماها بدعة ومدحها لان النبي (صلى الله عليه وسلم) لم يَسُنها لهم وإنما صلاّها ليالي ثم تركها ولم يحافظ عليها ولا جمع الناس لها ولا كانت في زمن أبي بكر وإنما عمر (رضي الله عنه) جمع الناس عليها وندبهم إليها فبهذا سماها بدعة وهي على الحقيقة سنة لقوله (صلى الله عليه وسلم) : (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي)[٤]، وقوله (صلى الله عليه وسلم) : (اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر)[٥].

وعلى هذا التأويل يحمل الحديث الآخر كل محدثة بدعة[٦] إنما يريد كل ما خالف أصول الشريعة ولم يوافق السنة[٧].

٢- قال القرطبي: كل بدعة صدرت من مخلوق فلا يخلو ان يكون لها أصل في الشرع أولاً فان كان لها أصل كانت واقعة تحت عموم ما ندب الله إليه وحضّ رسوله عليه فهي في حيز المدح وان لم يكن مثاله موجودًا كنوع من الجود والسخاء وفعل معروف فهذا فعلة من الأفعال المحمودة وان لم يكن الفاعل قد سبق إليه ويعضد هذا قول عمر (رضي الله عنه) نعمت البدعة هذه (أي صلاة التراويح في جماعة) لما كانت من أفعال الخير وداخله في حيز الممدوح وهي ما كان النبي قد صلاها إلا انه تركها ولك يحافظ عليها ولا جمع الناس عليها فمحافظة عمر (رضي الله عنه) عليها وجمع الناس لها

---

[١] الحديث أخرجه مسلم ٢/٢٢٣.

[٢] عمر بن الخطاب: عمر بن الخطاب بن نفيل بن كعب القرشي العدوي أبو حفص أمير المؤمنين توفي الأربعاء ذي الحجة ٢٣ هـ، ودفن يوم الأحد. ينظر: الإصابة ٢/٥١٨ وما بعدها رقم ٥٧٣٦.

[٣] الحديث أخرجه البخاري، الفتح ٤/٣١٥ رقم ٢٠١٠، باب صلاة التراويح.

[٤] الحديث أخرجه الترمذي ٥/٤٣ رقم الحديث ٢٦٧٦.

[٥] الحديث أخرجه الترمذي ٥/٥٦٩ رقم ٣٦٦٢، في باب مناقب ابي بكر وعمر (رضي الله عنهما).

[٦] الحديث أخرجه مسلم ١/٣٣٦، في خطبة يوم الجمعة .

[٧] لسان العرب ٨/٦، تاج العروس ٢٠/٣٠٩.

وندبهم إليها بدعة لكنها بدعة محمودة، وان كانت في خلاف ما أمر الله به ورسوله فهي في حيز الذم والإنكار[1].

٣- قال الإمام الغزالي: اعلم إنا وان قلنا الأكل على السفرة أولى فلسنا نقول الأكل على المائدة منهي عنه نهي كراهة أو تحريم إذ لم يثبت فيه نهي، وما يقال: انه أبدع بعد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فليس كل ما أبدع منهيًا عنه، بل المنهي عنه بدعة تضاد سنة ثابتة وترفع أمرًا من أمر الشرع مع بقاء علته، بل الإبداع فيه يجب في بعض الأحوال إذا تغيرت الأسباب وليس في المائدة إلا رفع الطعام عن الأرض لتيسير الأكل[2].

٤- قال ابن حجر العسقلاني[3]: البدعة أصلها ما احدث على غير مثال سابق ويطلق في الشرع في مقابل مقابل السنة فتكون مذمومة، والتحقيق أنها ان كانت مما يندرج تحت مستحسن في الشرع فهي حسنة، وان كانت تندرج تحت مستقبح في الشرع فهي مستقبحة وإلا فهي في قسم المباح، وقد تنقسم إلى الأحكام الخمسة[4].

٥- قال العز بن عبد السلام[5]: البدعة فعل ما لم يعهد في عصر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وهي منقسمة إلى بدعة واجبة وبدعة محرمة وبدعة مندوبة وبدعة مكروهة وبدعة مباحة والطريق في معرفة ذلك ان تعرض البدعة على قواعد الشريعة: فان دخلت في قواعد الإيجاب فهي واجبة وان دخلت في قواعد التحريم فهي محرمة وان دخلت في قواعد المندوب فهي مندوبة وان دخلت في قواعد المباح فهي مباحة[6].

٦- أما الإمام النووي فقال: البِدعة – بكسر الباء- في الشرع هي إحداث ما لم يكن في عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وهي منقسمة إلى حسنة وقبيحة[7].

٧- قال الإمام الشافعي: المحدثات من الأمور ضربان:

احدهما: ما احدث مما يخالف كتابًا أو سنة أو أثرًا أو إجماعًا فهذه بدعة الضلالة.

---

[1] القرطبي ١/٤٧٤-٤٧٥.

[2] إحياء علوم الدين للغزالي ٢/٣.

[3] ابن حجر العسقلاني: شيخ الإسلام وإمام الحفاظ في زمانه وحافظ الديار المصرية بل حافظ الدنيا مطلقًا قاضي القضاة شهاب شهاب الدين أبو الفضل احمد بن علي بن محمد بن علي الكناني العسقلاني ثم المصري ثم الشافعي توفي في ذي الحجة ٨٥٢هـ. ينظر: طبقات الحفاظ ٥٥٢ وما بعدها.

[4] فتح الباري ٤/٣١٨.

[5] العز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن حسن بن محمد بن مهذب السلمي المغربي الأصل الدمشقي المولد ثم المصري الشافعي توفي يوم الأحد ١٠ من جمادي الأولى سنة ٦٦٠هـ. ينظر: الإمام العز بن عبد السلام وأثره في الفقه الإسلامي، علي الفقير ١/٥٨ وما بعدها، رسالة دكتوراه مطبوعة.

[6] قواعد الأحكام في مصالح الانسام للعز بن عبد السلام ٢/١٧٣ وما بعدها، مطبعة الاستقامة، القاهرة، بلا تاريخ.

[7] تهذيب الأسماء واللغات ٣/٢٢.

والثاني: ما احدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من العلماء وهذه محدثة غير مذمومة وقد قال عمر في قيم شهر رمضان نعمت البدعة هذه: يعني أنها محدثة لم تكن وإذا كانت ليس فيها رد لما مضى[1].

١- (قال الزرقاني): في شرح الموطأ عند قول عمر: (نعمت البدعة هذه) إنما البدعة الممنوعة خلاف السنة، وقال ابن عمر في صلاة الضحى، نعمت البدعة ... ثم قال وهذا يبين صحة القول بالرأي والاجتهاد[2].

٢- (قال ابن رجب الحنبلي)[3]: المراد بالبدعة ما احدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه، وأما ما كان كان له أصل من الشرع يدل عليه فليس ببدعة شرعًا وان كان بدعة لغة[4].

٣- (قال ابن حجر الهيتمي): البدعة هي لغة ما كان مخترعًا، وشرعًا: ما احدث على خلاف أمر الشرع ودليله الخاص والعام[5].

٤- (قال الزركشي): البدعة في الشرع موضوعة للحادث المذموم الإبداع[6].

من خلال ما تقدم نرى ان العلماء سلكوا في تقسيم البدعة اتجاهين:

الاتجاه الأول: أطلق أصحاب هذا الاتجاه البدعة على كل حادث لم يوجد في الكتاب والسنة سواءًا كان في العبادات أو العادات أكان مذمومًا أو غير مذموم، وقالوا: ان البدعة تنقسم إلى الأقسام الخمسة وبهذا قال الإمام الشافعي ومن أتباعه العز بن عبد السلام والنووي وأبو شامة[7]، ومن المالكية القرافي والزرقاني[8]، ومن الحنفية: ابن عابدين ومن الحنابلة ابن الجوزي[9]، ومن الظاهرية ابن حزم[10].

---

[1] تهذيب الأسماء واللغات ٢٣/٣.

[2] شرح الموطأ الزرقاني ٢٣٨/١، البابي الحلبي، ط١، ١٣٨١هـ-١٩٦١م.

[3] ابن رجب: الإمام الحافظ المحدث الفقيه الواعظ زين الدين عبد الرحمن بن احمد بن رجب ابن الحسن بن محمد بن مسعود السلامي البغدادي ثم الدمشقي الحنبلي صنف شرح الترمذي وشرح علل الترمذي توفي في رجب ٧٩٥هـ. ينظر: طبقات الحفاظ، ص٥٤٠.

[4] جامع العلوم والحكم لابن رجل الحنبلي، ص

[5] الفتاوى الحديثة، ص ٢٠٠.

[6] البدعة في مفهومها الإسلامي الدقيق، تأليف الدكتور: عبد الملك السعدي، ص١٤، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.

[7] أبو شامة: من أتباع الشافعي، الحافظ العلامة المجتهد ذو الفنون شهاب الدين أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثمان المقدسي الدمشقي الشافعي المقرئ النحوي برع في علم اللسان والقراءات توفي في التاسع عشر من رمضان سنة ٦٦٥هـ. ينظر: طبقات الشافعية الكبرى، ص ٥١٠.

[8] الزرقاني: هو الإمام أبو عبد الله محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني توفي سنة ١١٢٢ هـ. ينظر: شرح الموطأ ٣/١.

[9] ابن الجوزي: عالم العراق وواعظ الآفاق جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن عبد الرحمن البغدادي الحنبلي الواعظ الواعظ صاحب التصانيف السائرة في فنون العلم سمع من ابن الحصين وأبي غالب بن البناء وآخرين توفي يوم الجمعة الثالث عشر من رمضان سنة ٥٩٧هـ. ينظر: طبقات الشافعية الكبرى، ص ٤٨٠

[10] قواعد الأحكام ١٧٢/٢؛ الحاوي الكبير ١٩٢/١ وما بعدها؛ تهذيب الأسماء واللغات ٣٢/٣ وما بعدها؛ ابن عابدين ٣٧٦/١.

الاتجاه الثاني: لهم قولان: القول الأول: قال الشافعي: ما أحدث مما يخالف كتاباً أو سنة أو أثراً أو إجماعاً فهذه بدعة الضلالة [١]

القول الثاني: قال الزرقاني والزركشي وابن رجب الحنبلي: كل ما أحدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من العلماء وهذه محدثة غير مذمومة وقد قال عمر في قيام شهر رمضان نعمت البدعة هذه: يعني أنها محدثة لم تكن وإذا كانت ليس فيها رد لما مضى [٢]

وأيضاً ما أحدث وليس له أصل في الشرع سمي في عرف الشرع بدعة وما كان له أصل يدل عليه الشرع فليس ببدعة [٣] وإلى هذا ذهب الزرقاني وابن رجب والزركشي [٤]

الفصل الأول
المبحث الثالث
أحكام المبتدع
المطلب الأول
الصلاة خلف المبتدع:

اختلف العلماء في الصلاة خلف المبتدع، وعلى النحو التالي:

ذهب الحنفية والشافعية ورأي للمالكية إلى جواز الصلاة خلف المبتدع مع الكراهة ما لم يكفر ببدعته، فان كفر ببدعته فلا تجوز الصلاة خلفه واستدلوا ببعض الأدلة[٥]:

١- قوله (صلى الله عليه وسلم): (صلوا خلف من قال لا اله إلا الله)[٦].

٢- قوله (صلى الله عليه وسلم): (صلوا على من قال لا اله إلا الله وصلوا خلف من قال لا اله إلا الله)[٧].

٣- قوله (صلى الله عليه وسلم): (صلوا على من قال لا اله إلا الله وصلوا وراء من قال لا اله إلا الله)[٨].

٤- قوله (صلى الله عليه وسلم): (صلوا خلف كل بر وفاجر)[٩].

---

[١] تهذيب الأسماء واللغات ٢٢/٣.

[٢] المصدر السابق نفسه.

[٣] قواعد الأحكام للعز بن عبد السلام ١٧٣/٢. وشرح الموطأ للزرقاني ٣٢٨/١، وجامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي ١٦٠ ١٦٠ ، والفتاوى الحديثة لابن حجر الهيثمي ٢٠٥ .

[٤] المصدر السابق نفسه.

[٥] مراقي الفلاح، ص١٨١.

[٦] حديث (صلوا خلف من قال ...) أخرجه الدارقطني ٥٦/٢ من حديث ابن عمر وفي إسناده عثمان بن عبد الرحمن كذبه يحيى يحيى بن معين.

[٧] حديث (صلوا على من قال لا اله إلا الله ....) أخرجه الدارقطني ٥٥/٢.

[٨] الحديث أخرجه الدارقطني ٥٦/٢.

[٩] الحديث أخرجه أبو داود ١٦٢/١ تسلسل ٥٩٤؛ الدارقطني ٥٦/٢

٥- قوله (صلى الله عليه وسلم): (من أصل الدين الصلاة خلف كل بر وفاجر، والجهاد مع كل أمير لك أجرك وعليه أثمه)[١].

٦- قوله (صلى الله عليه وسلم): (لا تكفروا أهل قبلتنا وان عملوا الكبائر وصلوا مع كل إمام وجاهدوا مع كل أمير وصلوا على كل ميت)[٢].

٧- قوله (صلى الله عليه وسلم): (ثلاثة من السنة الصلاة خلف كل إمام لك صلاتك وعليه أثمه، والجهاد

٨- مع كل أمير لك جهادك وعليه ضره، والصلاة على كل ميت من أهل التوحيد وان قتل نفسه)[٣].

٩- ما روي عن ابن عمر (رضي الله عنهما) كان يصلي مع الخوارج وغيرهم فقيل له أتصلي مع هؤلاء ومع هؤلاء ومع هؤلاء وبعضهم يقتل بعضًا؟ فقال: (من قال: حيّ على الصلاة أجبته ومن قال: حيّ على الفلاح أجبته ومن قال: حيّ على قتل أخيك المسلم واخذ ماله قلت لا) وكذلك ثبت ان صلّى خلف الحجاج[٤].

١٠- ولان المبتدع المذكور تصح صلاته فصح الائتمام به، وذهب المالكية والحنابلة، إلى ان من صلّى خلف المبتدع الذي يلعن بدعته ويدعو إليها أعاد صلاته ندبًا، وأما من صلّى خلف مبتدع يستتر ببدعته فلا إعادة عليه[٥].

واستدلوا بحديث (لا تُؤمن امرأة رجلاً ولا فاجر مؤمنًا إلا ان يقهره بسلطان أو يخاف سوطه أو سيفه)[٦].

وقالوا لو صلّى خلف فاسق ومبتدع أحرز ثواب الجماعة لكن لم يحرز ثواب المصلي خلف تقي والمبتدع هنا من لم يكفر ببدعته[٧]، واستثنى القائلون بصحة الصلاة خلف أهل الأهواء والمبتدعة بعض الفرق كالجهمية والقدرية والروافض الغالية، والقائلون بخلق القرآن والخطابية والمشبهة، فلا تجوز الصلاة خلف هؤلاء وأما من كان من أهل قبلتنا ولم يحكم بكفره فتجوز الصلاة خلفه[٨].

وكذلك لا تجوز الصلاة خلف منكر الشفاعة والرؤية وعذاب القبر والكرام الكاتبين لأنه كافر لتوارث هذه الأمور عن الشارع (صلى الله عليه وسلم) ومن قال لا يرى لعظمته وجلاله فهو مبتدع وأيضًا فلا يصلي خلف

---

[١] الحديث أخرجه الدارقطني ٢/٥٧.

[٢] الحديث أخرجه الدارقطني ٢/٥٧.

[٣] الحديث أخرجه الدارقطني ٢/٥٧.

[٤] فتح القدير ١/٢٤٧ وما بعدها؛ المغني ٢/٨؛ المهذب ١/١٠٤؛ المجموع ٤/٢٥٠.

[٥] المغني ٢/٨؛ مغني المحتاج ١/٢٤٢؛ فتح القدير ١/٣٠٤؛ ابن عابدين ١/٣٧٦؛ المجموع ٤/٢٥٣؛ نيل الأوطار ٣/١٦٣ وما بعدها؛ وزاد المحتاج ١/٢٦٢.

[٦] حديث (لا تؤمن امرأة .....) أخرجه ابن ماجة ١/٣٤٣ تسلسل ١٠٨١؛ في إسناده علي بن زيد بن جدعان وعبد الله بن محمد العدوي، وقد ضعفنا.

[٧] فتح القدير ١/٢٤٧ وما بعدها؛ مراقي الفلاح، ص١٨١.

[٨] فتح القدير ١/٢٤٧ وما بعدها؛ إعانة الطالبين ٢/٤٧؛ المجموع ٤/٢٥٤.

منكر المسح على الخفين، والمشبهة لأنه مبتدع كافر ملعون ولا يصلي خلف رافضي فضل (علي) على الثلاثة فهو مبتدع من أنكر المعراج فهو فاسق ومن أنكر الإسراء فهو كافر فلا تجوز الصلاة خلفه[١].

ومن صلّى خلف المبتدع المظهر لبدعته وجب عليه الإعادة ولا يعذر المصلي في هذه الحالة لظهور حال المبتدع وإذا صلّى خلف مبتدع أخفى بدعته فلا إعادة عليه ويعذر لخفاء حال المبتدع وهذا له اثر في صحة الصلاة قال أبو داود: قال أحمد متى ما صليت خلف من يقول القرآن مخلوق فاعد[٢]، ولم يفرق مالك بين الفاسق بتأويل والفاسق بغير تأويل فقال: لا يصح الائتمام بالفاسق بغير تأويل وأما من صلّى خلف فاسق بتأويل وجب عليه الإعادة في الحال وعن احمد روايتان فمرة قال: يعيد ومرة قال لا يعيد[٣]، وقيل تصح إمامة الفاسق وان كرهت[٤]، لان الفاسق لا يهتم لأمور دينه.

والحق ان مالكًا واحمد قالا بصحة الإمامة خلف الفاسق صاحب الروايتين عن مالك واحمد ان الصلاة خلفه لا تصح[٥].

وقال أبو حنيفة والرواية الثانية عن أحمد ان الصلاة خلف الفاسق تصح مع الكراهة وان امتاز بصفات[٦]، تكره إمامة المبتدع ولو تقدم جاز لقوله (صلى الله عليه وسلم): (صلوا خلف كل بر وفاجر) وأيضا تكره إمامة الفاسق وولد الزنا لان إمامتهم تقلل الجماعات[٧]، وقال أبو حنيفة ان كفر ببدعته فلا تجوز الصلاة خلفه، وقال أبو يوسف[٨]، اكره ان يكون إمام القوم صاحب بدعة أو هوى، وقال محمد[٩] لا تجوز الصلاة خلف الرافضة والجهمية والقدرية[١٠]، وأما إمامة الفاسق فردها قوم بإطلاق وفرق قوم بين ان يكون فسقه مقطوعًا ب هاو غير مقطوع به: فقالوا ان كان فسقه مقطوعًا به أعاد الصلاة المصلي وراءه أبدا وان كان مظنونًا استحبت الإعادة له أي في الوقت، فمن رأى ان الفسق لما كان لا يبطل الصلاة صحّت الصلاة ولم يكن يحتاج المأموم إلى إمامة إلا صحة صلاته فقط على قول من يرى ان الإمام يحمل على المأموم فقد أجاز إمامة الفاسق ومن قاس الإمامة على الشهادة واتهم الفاسق ان يكون يصلي صلاة فاسدة (لأنه لا يهتم لأمر دينه) كما يهتم في الشهادة بالكذب لم ... يجوز إمامته، ولهذا فرق قوم بين ان يكون فسقه بتأويل أو بغير

---

[١] فتح القدير ٢٤٧/١؛ إعانة الطالبين ٨/٢.

[٢] المغني ٨/٢؛ المجموع ٢٥٣/٤.

[٣] حلية العلماء ١٩٩/٨.

[٤] المصدر السابق ١٩٩/٨.

[٥] الميزان الكبرى ١٩٢/١؛ القرطبي ٣٠٤/١.

[٦] السراج الوهاج، ص٧٠؛ الميزان الكبرى ١٩٢/١.

[٧] الاختيار ٥٧/١.

[٨] أبو يوسف: يعقوب بن إبراهيم الفقيه توفي سنة ٢٠٨هـ. ينظر: المعين في طبقات المحدثين، ص٧١، تسلسل ٧٤٣.

[٩] محمد بن الحسن الشيباني: الفقيه صاحب أبي حنيفة ولي القضاء لهارون الرشيد توفي سنة ١٨٩. ينظر: المعين في طبقات المحدثين، ص ٦٨.

[١٠] الاختيار ٥٧/١؛ إعانة الطالبين ٨/٢.

تأويل وقد رام أهل الظاهر ان يجيزوا إمامة الفاسق بقوله (صلى الله عليه وسلم): (يؤم القوم أقرؤهم)[1]، قالوا: فلم يستثن من ذلك فاسقًا من غير فاسق[2]، وقيل لا تصح الصلاة خلف المبتدع والفاسق إلا إذا خاف الفتنة كان يكون الإمام ظالمًا[3]، بل يكره للمصلي الذهاب إلى المسجد لبدعة إمامه كمعتزلي وقدري ورافضي وغيرهم[4]، وتستحب الصلاة مع الجمع الغفير الكثير وتكره لنحو بدعة إمامه والصلاة مع البدعة المكفرة التي التي يكفر بها كالمجسمة القائلين بان الله جسم على المعتقد أو أنكر علم الله بالجزيئات والبعث وحسر الأجسام وغيرها فلا تصح الصلاة خلفه قطعًا[5]، وقال الحسن صلّ وعليه بدعته وقال أحمد لا يصلي خلف احد احد من أهل الأهواء إذا كان داعية إلى بدعته، وقال مالك يصلي خلف أئمة الجور ولا يصلي خلف أهل البدع من القدرية وغيرهم، وقال ابن المنذر كل من أخرجته بدعته إلى الكفر لم تجزا الصلاة خلفه ومن لم يكن كذلك فالصلاة خلفه جائزة ولا يجوز تقديم من هذه صفته[6].

وحاصل المسألة وسبب ذلك ان (الإعلان والإظهار هو ضد الإسرار وظاهر هذا ان من ائتم بمن يظهر بدعته ويتكلم بها ويدعوا إليها أو يناظر عليها فعليه الإعادة ومن لم يظهر بدعته فلا إعادة على المؤتم به وان كان معتقدًا لها (قال الاثرم: لأبي عبد الله الرافضة الذين يتكلمون بما تعرف؟ قال: نعم أمره ان يعيد، وقيل لأبي عبد الله وهكذا أهل البدع كلهم قال: لا، ان منهم من يسكت ومنهم من يقف ولا يتكلم، وقال: لا تصل خلف احد من أهل هؤلاء إذا كان داعيًا إلى هواه، وقال: لا تصل خلف المرجئ إذا كان داعية، وتخصيصه الداعية من يتكلم بالإعادة دون من يقف ولا يتكلم، يدل على ما قلناه، وقال القاضي المعلن بالبدعة من يعتقدها بدليل وغير المعلن من يعتقدها بدليل، والمظهر لبدعته لا عذر للمصلي خلفه لظهور حالة أما المخفي لها من يصلي خلفه معذور وهذا له اثر في صحة الصلاة ولهذا لم تجب الإعادة خلف المحدث والنجس)[7] وروي وروي عن أحمد انه لا يصلي خلف مبتدع بحال (قال في رواية أبي الحارث لا يصلي خلف مرجئ ولا رافضي ولا فاسق، وقال أبو داود قال أحمد: متى ما صليت خلف من يقول القرآن مخلوق فاعد قلت وتعرفه قال: نعم، وعن مالك انه لا يصلي خلف أهل البدع – كما تقدم– فحصل من هذا ان من صلّى خلف مبتدع معلن ببدعته فعليه الإعادة ومن لم يعلنها ففي الإعادة خلفه روايتان وأباح الحسن وأبو جعفر والشافعي الصلاة خلف أهل البدع لقوله (صلى الله عليه وسلم): (صلوا خلف كل من قال لا اله إلا الله) ولأنه رجل صلاته صحيحة فصح الائتمام به كغيره وقال أبو نافع كان ابن عمر يصلي مع الخوارج زمن ابن الزبير وهم يقتتلون)[8].

---

[1] حديث (يؤم القوم ...) أخرجه مسلم ٢٥٧/١.

[2] بداية المجتهد ١٠٥/١.

[3] إعانة الطالبين ٤٧/٢.

[4] زاد المحتاج ٥٨٥/٤ وما بعدها.

[5] إعانة الطالبين ٨/٢.

[6] القرطبي ٣٠٤/١؛ المجموع ٢٥٤/٤.

[7] المغني ٨/١ وما بعدها.

[8] المغني ٨/١ وما بعدها.

إمامة الكافر:

ولا تصح إمامة الكافر لأنه ليس من أهل الصلاة فلا يجوز ان يعلق صلاته على صلاته فان تقدم وصلى بقوم لم يكن ذلك إسلاما منه لأنها من فروع الإيمان فلا يصير بفعلها مسلمًا كما لو صام رمضان أو زكى المال، وأما من صلّى خلفه فانه ان علم بحاله لم تصح صلاته لأنه علق صلاته بصلاة باطلة وان لم يعلم ثم علم نظرت فان كان كافرًا متظاهرًا بكفره لزمته الإعادة لأنه مفرط في صلاته خلفه لان على كفرة إمارة من الغبار وان كان مستترًا ففيه وجهان:

احدهما: لا تصح صلاته لأنه ليس من أهل الصلاة فلا تصح الصلاة خلفه كما لو كان متظاهرًا بكفره[1].

والثاني: تصح لأنه غير مفرط في الائتمام به وتجوز الصلاة خلف الفاسق، ولا يصح الاقتداء بمن يخفي كفره كالزنديق ويجب عليه الإعادة لتقصيره في التحري[2].

والراجح: ان من صلّى خلف كافر معلنًا كفره فصلاته باطلة وان كان غير معلن تلزمه الإعادة أيضا وان صلّى خلف مبتدع كفر ببدعته فحكمه حكم صلاة الإمام الكافر وان كان لا يكفر ببدعته فالأفضل ان يعيد الصلاة خروجًا من الخلاف والله اعلم.

صلاة الجمعة والعيدين خلف الإمام المبتدع أو الفاسق:

(وتجب الجمعة والسعي إليها سواء كان من يقيمها سنيًا أو مبتدعًا أو عدلاً أو فاسقًا نص عليه احمد وروي عن العباس بن عبد العظيم انه سال عبد الله عن الصلاة خلفهم – يعني المعتزلة– يوم الجمعة قال أما الجمعة فينبغي شهودها فان كان الذي يصلي منهم أعاد وان كان لا يدري انه منهم فلا يعيد قلت فان كان يقلل انه قد قال بقولهم، قال: يستيقن ولا اعلم في هذا بين أهل العلم خلافًا والأصل في هذا عموم قول الله تعالى: (إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسَعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ)[3] وقوله (صلى الله عليه وسلم): (فمن تركها تركها في حياتي أو بعدي وله إمام عادل أو جائر استخفافًا بها أو جحودًا بها فلا جمع الله له شمله) واجمع الصحابة (رضي الله عنهم)، ان عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما) وغيره من أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كانوا يشهدونها مع الحجاج ونظرائه ولم يسمع من احد منهم التخلف عنها وقال عبد الله بن أبي الهذيل تذاكرنا يوم الجمعة أيام المختار فاجمع رأيهم على ان يأتوا فإنما عليه كذبه ولان الجمعة أيام أعلام الدين الظاهرة ويتولاها الأئمة ومن ولوه فتركها خلف من هذه صفته يؤدي إلى سقوطها، وجاء رجل إلى محمد بن النظر الحارثي فقال ان لي جيرانًا من أهل الأهواء فكنت أعيبهم واتنقصهم فجاءوني فقالوا: ما تخرج تذكرنا قال: وأي شيء يقولون قال: أول ما أقول لك أنهم لا يرون الجمعة، قال: حسبك، ما قولك من رد على أبي بكر وعمر رحمهما الله، قال: قلت: رجل سوء قال: فما قولك من رد عن النبي (صلى الله عليه وسلم)، قال: قلت: كافر، ثم مكث بساعة، ثم قال: ما قولك في من رد على العلي إلا على ثم غشي عليه فمكث ساعة ثم قال: ردوا عليه والله قال: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسَعَوْا إِلَى

---

[1] قيلوني وعميرة ٢٣٢/١؛ المغني ٨/٢.

[2] المصدر السابق ٢٣٢/١؛ المغني ٨/٢.

[3] سورة الجمعة، من الآية ٩.

ذِكْرِ اللَّهِ)[1] قالها والله هو يعلم ان بني العباس يسألونها إذا ثبت هذا فإنها لا تعاد خلف من يعاد خلفه بقية الصلوات، وحكي عن أبي عبد الله رواية أخرى إنها لا تعاد وقد ذكرنا ذلك فيما مضى والظاهر من حال الصحابة رحمة الله عليهم أنهم لم يكونوا يعيدونها فانه لم ينقل عنهم ذلك)[2].

الصلاة على المبتدع:

اختلف العلماء في الصلاة على المبتدع وعلى النحو التالي:

قال أحمد: لا اشهد الجهمية ولا الرافضة وقال لا يصلي على الرافضي[3]، (وقال أبو بكر بن عياش لا أُصلي على رافضي ولا حروري)[4]، (وقال الغرياني: من شتم أبا بكر فهو كافر لا أصلي عليه قيل له: فكيف تصنع به وهو يقول لا اله إلا الله؟ قال لا تمسوه بأيديكم وارفعوه بالخشب حتى تواروه في حفرته)[5].

وقال أحمد: أهل البدع لا يعادون ان مرضوا ولا تشهد جنائزهم ان ماتوا وهو قول مالك أيضًا[6]، [قال ابن عبد البر: وسائر العلماء يصلون على أهل البدع والخوارج لعموم قوله(صلى الله عليه وسلم): (صلوا على من قال لا اله إلا الله)[7]، واستدل احمد ان النبي (صلى الله عليه وسلم) ترك الصلاة لأَدْوَن من هذا فأولى ان تترك الصلاة، وقال عمر قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (ان لكل امة مجوسًا وان مجوس أمتي الذين يقولون لا قدر فان مرضوا فلا تعودوهم وان ماتوا فلا تشهدوهم)[8].

وذهب جمهور العلماء إلى وجوب الصلاة على المبتدع الذي لم يكفر ببدعته واستدلوا بالحديث (صلوا على من قال لا اله إلا الله)[9]، إلا ان المالكية يرون كراهية صلاة أصحاب الفضل على المبتدع ليكون ذلك ردعًا وزجرًا لغيرهم عن مثل حالهم][10].

واستدلوا بالحديث: (أتى النبي (صلى الله عليه وسلم) برجل قتل نفسه فلم يصل عليه)[11]، وذهب الحنابلة إلى منع الصلاة على المبتدع لان النبي (صلى الله عليه وسلم) ترك الصلاة على صاحب الدَين وقاتل

---

[1] سورة الجمعة، من الآية ٩.

[2] المغني ٧٣/٢ وما بعدها.

[3] المغني ١٩/٢.

[4] المغني ١٩/٢.

[5] المغني ١٩/٢.

[6] المصدر السابق ١٩/٢.

[7] المصدر السابق ١٩/٢.

[8] حديث (ان لكل امة مجوسًا ...) أخرجه أحمد وقد رفعه حذيفة مولى عمر غفره لا يحتج بحديثه ورجل من الأنصار مجهول وقد روي من طريق آخر عن حذيفة ولا يثبت. ينظر: مجمع الزوائد ٣٣٥/٢ تسلسل ٧٦٦٩؛ ابو داود ٢٢٢/٤ تسلسل ٤٦٩٢.

[9] المغني ١٩/٢.

[10] المصدر السابق ١٩/٢.

[11] حديث (أتى النبي رجل ...) أخرجه مسلم ٣٨٩/١.

نفسه[1]، وهما اقل جرمًا من المبتدع[2].

الفصل الأول
المبحث الثالث
المطلب الثاني
رواية المبتدع للحديث

اختلفوا في قبول رواية المبتدع الذي لا يكفر في بدعته فمنهم من رد روايته مطلقًا لأنه فاسق ببدعته وكما استوى في الكفر المتاول وغير المتأول يستوي في الفسق المتاول وغير المتاول، ومنهم من قبل رواية المبتدع إذا لم يكن ممن يستحل الكذب في نصرة مذهبه أو لأهل مذهبه سواء كان داعية إلى بدعته أو لم يكن، وعزا بعضهم هذا إلى الشافعي لقوله: (اقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الرافضة لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم)، وقال قوم تقبل روايته إذا لم يكن داعية ولا تقبل إذا كان داعية إلى بدعته وهذا مذهب الكثير أو الأكثر من العلماء، وحكي بعض أصحاب الشافعي (رضي الله عنهم) خلافًا بين أصحابه في قبول رواية المبتدع إذا لم يكن داعيًا إلى بدعته وقال أما إذا كان داعية فلا خلاف بينهم في عدم قبول روايته[3]، (وقال أبو حاتم بن حبان البستي احد المصنفين من أئمة الحديث والداعية إلى البدع لا يجوز الاحتجاج به عند أئمتنا قاطبة لا اعلم بينهم فيه خلافًا)[4]، وهذا المذهب الثالث أعدلها وأولادها والأول بعيد مباعد للشائع عن أئمة الحديث فان كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة وفي الصحيحين كثير من أحاديثهم في الشواهد والأصول[5].

والذين ردوا رواية المبتدع للحديث اشترطوا ان يكون المبتدع قد كفر ببدعته وهو ان ينكر المبتدع أمرا متواترًا من الشرع معلومًا من الدين بالضرورة، أما من لم يكفر ببدعته فللعلماء في روايته ثلاثة أقوال:-

القول الأول: لا يحتج بروايته مطلقًا وهو رأي الإمام مالك لان في الرواية عن المبتدع ترويجًا لأمره وتنويهًا لذكره ولأنه أصبح فاسقًا ببدعته.

القول الثاني: يحتج به ان لم يكن ممن يستحل الكذب في نصره مذهبه سواء أكان داعية أو لا وهو قول الشافعي وأبي يوسف والثوري.

القول الثالث: قيل يحتج برهان لم يكن داعيًا إلى بدعته ولا يحتج ب هان كان داعية إليها[6].

وذكر النووي ان رواية المبتدع لا تقبل بالاتفاق[1]، وهذه الدعوة فيها نظر لان البخاري[2]، ومسلمًا[3]، وقد احتجا في الصحيحين بكثير من المبتدعة غير الدعاة[4].

---

[1] حديث (ترك الصلاة على صاحب الدَين) أخرجه البخاري، الفتح ٥٨٨/٤ رقم ٢٢٨٩.

[2] المغني ١٩/٢.

[3] علوم الحديث لابن الصلاح الإمام أبي عمر عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، المكتبة العلمية بالمدينة المنورة، ص ١٠٣ ١٠٣ وما بعدها؛ تدريب الراوي ٣٢٤/١.

[4] المصدر السابق، ص ١٠٣ وما بعدها.

[5] المصدر السابق، ص ١٠٣ وما بعدها؛ تدريب الراوي ٣٢٥/١.

[6] تدريب الراوي ٣٢٤/١؛ الموسوعة الفقهية الكويتية ٣٦/٨.

ويمكن تفصيل المسألة على النحو التالي:

١- (قيد جماعة قبول الداعية بما إذا لم يرو ما يقوي بدعته صرح بذلك الحافظ أبو إسحاق الجوزجاني شيخ أبي داود والنسائي، فقال في كتابه معرفة الرجال: ومنهم زائغ عن الحق – أي عن السنة- صادق اللهجة، فليس فيه حيلة إلا ان يؤخذ من حديثه مالا يكون منكرًا إذا لم يقويه بدعته)[٥].

٢- وقال العراقي: اعترض عليه بان الشيخين أيضا احتجا بالدعاة فاحتج البخاري بعمران بن حطان وهو من الدعاة واحتجا لعبد الحميد الحماني وكان داعية إلى الإرجاء وأجاب بان أبا داود قال ليس في أهل الأهواء اصح حديثًا من الخوارج ثم ذكر عمران بن حطا نوابا حسان الأعرج قال: ولم يحتج مسلم بعبد الحميد بل اخرج له في المقدمة وقد وثقه ابن معين[٦].

٣- الصواب انه لا تقبل رواية الرافضة وساب السلف لان سباب المسلم فسوق[٧]، فالصحابة والسلف من باب أولى.

(وقد صرح بذلك الذهبي في الميزان فقال: البدعة على ضربين صغرى كالتشيع بلا غلو أو بغلو كمن تكلم قي حق من حارب عليًا فهذا كثير في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع، والغلو فيه والحط على أبي بكر وعمر بالدعاء إلى ذلك فهذا النوع لا يحتج بهم ولا كرامة وأيضا فما استحضر الآن في هذا الضرب رجلاً صادقًا ولا مأمونًا بل الكذب شعارهم والتقية والنفاق دثارهم انتهى)[٨]، وهذا الذي قاله هو الصواب الذي لا يحل لمسلم ان يعتقد خلافه (وقال في موضع آخر: اختلف الناس في الاحتجاج برواية الرافضي على ثلاثة أقوال المنع مطلقًا والترخص مطلقًا إلا من يكذب ويضع الثالث التفصيل بين العارف بما يحدث وغيره)[٩]، (وقال أشهب سئل مالك عن الرافضة فقال لا تكلموهم ور تروا عنهم وقال الشافعي لم أر اشهد بالزور من الرافضة وقال يزيد بن هارون يكتب عن كل صاحب بدعة إذا لم يكن داعية إلا الرافضية وقال شريك: احمل العلم عن كل من لقيت

---

[١] تدريب الراوي ٣٢٤/١؛ المباحث الحثيث ، ص٩٥.

[٢] البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي توفي يوم السبت ليلة عيد الفطر سنة ٢٥٦. ينظر: مقدمة صحيح البخاري ٨/١؛ طبقات الحفاظ، ص٢٥٢ تسلسل ٥٦٠.

[٣] مسلم: هو أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري صاحب الصحيح احد الأئمة الحفاظ وأعلام المحدثين سمع يحيى بن يحيى النيسابوري واحمد بن حنبل وإسحاق بن راهوية توفي عشية يوم الأحد سنة ٢٦١هـ في شهر رجل. صحيح مسلم ١٨/١.

[٤] تدريب الراوي ٣٢٦/١؛ المباحث الحثيث، ص٩٥ وما بعدها.

[٥] تدريب الراوي ٣٢٥/١ وما بعدها.

[٦] المصدر السابق ٣٢٥/١.

[٧] حديث (سباب المسلم فسوق ..) متفق عليه البخاري ٥٦٩/١٠ تسلسل ٦٠٤٤؛ مسلم ٣٧/١؛ الترمذي ٢٢/٥ تسلسل ٢٦٧٥، النسائي ١٢١/٧.

[٨] تدريب الراوي ٣٢٥/١ وما بعدها.

[٩] المصدر السابق ٣٢٥/١.

إلا الرافضة وقال ابن المبارك لا تحثوا عن عمرو بن ثابت فانه كان يسب السلف)[1]، (ومن الملحق بالمبتدع بالمبتدع من دأبه الاشتغال بعلوم الأوائل كالفلسفة والمنطق صرح بذلك السلفي في معجم السفر والحافظ أبو عبد الله بن رشيد في رحلته فان انضم إلى ذلك اعتقاده بما في علم الفلسفة من قدم العالم ونحوه، فكافرا ولما فيها مما ورد الشرع بخلافه وأقام الدليل الفاسد على طريقتهم فلا نأمن ميله إليهم وقد صرح بالحط على من ذكر وعدم قبول روايتهم وأقوالهم ومنهم ابن الصلاح في فتواه وخلائق من الشافعية وابن عبد البر وغيره من المالكية خصوصًا أهل المغرب والحافظ سراج الدين القزويني وغيره من الحنفية وابن تيمية وغيره من الحنابلة والذهبي لهج بذلك في جميع تصانيفه)[2].

واسرد هنا من رمي ببدعته ممن اخرج لهم البخاري ومسلم أو احدهم وهم: (إبراهيم بن طهمان وأيوب بن عائد الطائي وذر بن عبد الله المرهبي وشبابة بن سوار وعبد الحميد بن عبد الرحمن وأبو يحيى الحماني وعبد المجيد بن عبد العزيز وابن أبي رواد وعثمان بن غياث البصري وعمر بن ذر وعمر بن مرة محمد بن حازم وأبو معاوية الضرير ورقاء بن عمر اليشكري ويحيى بن صالح الوحاظي، ويونس ابن بكير هؤلاء رموا بالإرجاء وهو تأخير القول في الحكم على مرتكب الكبائر في النار، وإسحاق بن سويد الواسطي وخالد بن سلمة الفافاء وعبد الله بن سالم الأشعري وقيس بن أبي حازم هؤلاء رموا بالنصب وهو بغض علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) وتقديم غيره عليه، وإسماعيل بن أبان وإسماعيل بن زكريا الخلقاني وجرير بن عبد الحميد وإبان بن تغلب الكوفي وخالد بن مخلد التطواني وسعيد بن فيروز وأبو البختري وسعيد بن اشوع وسعيد بن عفير وعباد بن العوام وعباد بن يعقوب وعبد الله بن عيسى وابن عبد الرحمن وابن أبي ليلى وعبد الرزاق بن همام وعبد الملك بن أعين وعبيد الله بن موسى العبسي وعدي بن ثابت الأنصاري وعلي بن الجعد وعلي بن هاشم بن البريد والفضل بن دكين وفضيل بن مرزوق الكوفي وفطر بن خليفة ومحمد بن جحادة الكوفي ومحمد بن فضيل بن غزوان ومالك بن إسماعيل وغسان بن يحيى بن الخراز هؤلاء رموا بالتشيع وهو تقديم علي على الصحابة وثور بن زيد المدني وثور بن يزيد الحمصي وحسان بن عطية المحاربي والحسن بن ذكوان وداود بن الحصين وزكريا بن إسحاق وسالم بن عجلان وسلام بن مسكين وسيف بن سليمان المكي بن عباد وشريك بن أبي نمر وصالح بن كيسان وعبد الله بن عمرو وأبو معمر عبد الله بن أبي لبيد وعبيد الله بن نجيح وعبد الأعلى بن عبد الأعلى وعبد الرحمن بن إسحاق المدني وعبد الوارث بن سعيد الثوري وعطاء بن أبي ميمونة والعلاء بن الحارث وعمرو بن زائدة وعمران بن مسلم القصر وعمير بن هاني وعوف الأعرابي وكهمس بن المنهال ومحمد بن سواء البصري وهارون بن موسى الأعور النحوي وهشام الاستوائي ووهب بن منبه ويحيى بن حمزة الخضرمي هؤلاء رموا بالقدر وهم زعموا ان الشر من خلق العبد، بشر بن السري رمى برأي أبي جهم وهو نفي صفات الله تعالى والقول بخلق القرآن وعكرمة مولى ابن عباس والوليد بن كثير هؤلاء الحرورية وهم الخوارج الذين أنكروا على علي التحكيم وتبرؤا منه ومن عثمان وذويه:

---

[1] تدريب الراوي ١/٣٢٥.

[2] تدريب الراوي ١/٣٢٥ وما بعدها.

وقاتلوهم، وعلي بن هشام رمى بالوقف وهو ان لا يقول بان القرآن مخلوق أو غير مخلوق عمران بن حطان من القدرية الذين يرون الخوارج على الأئمة ولا يباشرون ذلك فهؤلاء المبتدعة ممن اخرج لهم الشيخان أو احدهما) [1] أ.هـ

وأما المبتدع الذي كفر ببدعته فلا خلاف في رد روايته وان استحل الكذب ردت أيضا [2]، وأما المبتدع الذي لا يكفر ببدعته ولم يكن داعية إليها فالحق انه يحتج روايته [3].

وأما من استحل الكذب فلا.

ولقد رد العلماء رواية من كذب مرة واحدة، فعدم قبول رواية من استحل الكذب أولى بالرد وكذلك شهادة الزور.

ولقد مر بنا من قبل اختلاف العلماء في قبول شهادة المبتدع وإمامتهم في الصلاة فقد أجازها قوم ومنعها آخرون فقبول رواية المبتدعة للحديث قد تقبل على أساس هذا القياس، وعلى الشروط التي ذكرت، أما القائلون بخلق القرآن والمجسمة، والمشبهة وغيرهم الذين مر ذكرهم فلا تقبل روايتهم للحديث [4].

الفصل الأول
المبحث الثالث
المطلب الثالث
شهادة المبتدع

اختلف العلماء في قبول شهادة المبتدع وعلى النحو التالي:

قال الحنفية والراجح عن الشافعية تقبل شهادة المبتدع ما لم يكفر ببدعته كمنكر صفات الله وخلقه لأفعال العباد لأنهم يعتقدون أنهم مصيبون في ذلك لما قام عندهم من الأدلة.

أما المالكية والحنابلة: فقد ردوا شهادة المبتدع سواء اكفر ببدعته أم لا، وسواء أكان داعيًا أم لا واليه ذهب (شريك بن عبد الله وإسحاق وأبو عبيد وأبو ثور) [5]، وعللوا ذلك بان المبتدع فاسق ترد شهادته واستدلوا:

١- قوله تعالى: (وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ) [6]، ووجه الدلالة: ان الله اشترط في الشهود ان يكونوا عدولاً الفاسق والمبتدع ليسا بعدليين.

٢- قوله تعالى: (إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا) [7]، ووجه الدلالة في هذه الآية ان الله تعالى قد رد شهادة الفاسق وان العلماء أيضا ردوا شهادة الفاسق [1]، وشهادة الفاسق بلا عذر مردودة [2]، والمرجوح عند الشافعية، ان المبتدع الداعي إلى بدعته لا تقبل شهادته [3].

---

[1] تدريب الراوي ٣٢٨/١ وما بعدها.

[2] تدريب الراوي ٣٢٥/١؛ الباعث الحثيث، ص ٩٥.

[3] الحمل على شرح المنهج ٣٨٦/٥.

[4] تدريب الراوي ٣٢٤/١.

[5] حلية العلماء ٢٦٨/٨ وما بعدها؛ المغني ١٦٨/١٠؛ الميزان الكبرى؛ ٢١١/٢؛ حاشية الجمل ٣٨٥/٥.

[6] سورة الطلاق، من الآية ٢.

[7] سورة الحجرات، من الآية ٦.

وعند شريك[٤] أربعة لا تقبل شهادتهم:

١- رافضي يزعم ان له إماما مفترضة طاعته.

٢- خارجي يزعم ان الدنيا دار حرب.

٣- قدري يزعم ان المشيئة له.

٤- مرجئ[٥].

وذهب أبو حامد[٦] من أصحاب الشافعي إلى التفصيل فقال: المختلفون على ثلاثة اضرب:-

١- ضرب اختلفوا في الفروع فهؤلاء لا يفسقون بذلك ولا ترد شهادتهم وقد اختلف الصحابة في الفروع ومن بعدهم التابعين.

٢- وضرب من نفسقه ولا نكفره وهو من ﷺ القرابة كالخوارج أو ﷺ الصحابة كالروافض فلا تقبل لهم شهادة بذلك.

٣- والضرب الثالث من نكفره وهو من قال بخلق القرآن ونفي الرؤية وأضاف المشيئة إلى نفسه فلا تقبل له شهادة (ووافقه في هذا التفصيل القاضي أبو يعلى)[٧]، قال الإمام أحمد: ما تعجبني شهادة الجهمية والرافضة والقدرية المعلنة[٨].

لكن ظاهر قول الشافعي إلى قبول شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية (واليه ذهب أبو ليلى والثوري وأبو حنيفة وأصحابه) واشترط الشافعي لقبول شهادة أهل الأهواء إذا كان لا يرى ان يشهد لموافقة بتصديقه وقبول يمينه[٩]، قال الشافعي: الا ان يكون ممن يرى الشهادة بالكذب بعضهم لبعض كالخطابية وهم أصحاب أبي الخطاب يشهد بعضهم لبعض بتصديقه[١٠]، وقد ذهب الشافعي إلى قبول شهادة الحنفي إذا شرب النبيذ فقال: اقبل شهادة الحنفي واحدهُ إذا شرب النبيذ لان هذا فسق غير مقطوع به وإنما المقطوع به فسق الخوارج الذين

---

[١] بداية المجتهد ٣٤٦/٢.

[٢] اللباب ٥٤/٤.

[٣] تدريب الراوي ٣٣٥/١؛ الجمل شرح المنهج ٣٨٥/٥ وما بعدها؛ اللباب ٥٤/٤؛ المغني ١٦٨/١٠؛ المجموع ٢٥٤/٤؛ مغني المحتاج ٤٣٥/٤.

[٤] شريك بن عبد الله القاضي الحافظ الصدوق اخذ يخطئ في آخر عمره من سمع منه قديمًا فحديثه صحيح توفي سنة ١٨٧هـ. ينظر: طبقات المحدثين، ص ٦١ تسلسل ٥٨٩.

[٥] المغني ١٦٨/١٠؛ حلية العلماء ٢٦٨/٨؛ إعانة الطالبين ٨/٢.

[٦] أبو حامد: أبو حامد بن ظهيرة بن احمد بن عبد الله بن عطية رحل ولازم العراقي في الحديث والبلقيني في الفقه والأصول واخذ عن البهاء السبكي صنف في الفنون توفي سنة ٨١٧هـ. ينظر: طبقات الحفاظ، ص٥٤٨.

[٧] المغني ١٦٨/١٠؛ حلية العلماء ٢٦٨/٨ وما بعدها.

[٨] المغني ١٦٨/١٠؛ حلية العلماء ٢٦٨/٨ وما بعدها.

[٩] مختصر المزني، ص٣١٠؛ المستصفى ١٦٠/١.

[١٠] لمغني ١٦٨/١٠.

استباحوا الديار والذراري وهم لا يدرون إنهم فسقة[1]، ووجه قول من أجاز شهادتهم انه اختلاف لهم يخرجهم يخرجهم عن الإسلام أشبه الاختلاف في الفروع ولان فسقهم لا يدل على كذبهم لكونهم ذهبوا إلى ذلك تدينًا واعتقادًا انه الحق، ولم يرتكبوه عالمين بتحريمه بخلاف فسق الأفعال ويتخرج على قبول شهادة أهل الذمة بعضهم على بعض، ان الفسق الذي يتدين به من جهة الاعتقاد لا ترد الشهادة به، وقد روي احمد جواز الرواية عن القدري إذا لم يكن داعية فكذلك الشهادة ورد عليه انه احد نوعي الفسق فترد به الشهادة كالنوع الآخر ولان المبتدع فاسق فترد شهادته للآية والمعنى[2]، وقيل تقبل شهادة كل مبتدع لم يكفر ببدعته لا مغفل مغفل لا يضبط ومبادر وأما الرافضة وغيرهم وان لم يكفروا لكن ترد شهادتهم لزيادة فسقهم[3]، ولان الفاسق لا لا تقبل شهادته كما مر لقوله تعالى: (إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ ...)[4]، وجاء في مغني المحتاج (تقبل شهادة مبتدع مبتدع لا نكفره ببدعته وقال الزركشي ولا نفسقه بها)[5]، والذي لا يكفر ببدعته كمنكر صفات الله تعالى وخلقه وخلقه أفعال عباده وجواز رؤيته يوم القيامة لاعتقادهم أنهم مصيبون في ذلك لما قام عندهم من الأدلة وفي الحديث (تفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة) فجعل الكل من أمته أما الذي يكفر ببدعته فكمنكر حدوث العالم والبعث والحشر للأجسام وعلم الله تعالى بالمعدوم وبالجزئيات وما علم بالضرورة فلا تقبل شهادة هؤلاء ولا شهادة من يدعو الناس إلى بدعته ولا خطابي على ما مر وهم أصحاب أبي الخطاب الاسدي الكوفي كان يقول بإلهية جعفر الصادق[6]، ثم ادعى الإلهية لنفسه وهم يعتقدون ان الكذب كفر[7].

من خلال ما تقدم تبين لنا جليًا ان من شرط الشهادة العدالة ويقابلها الفسق فلا تقبل شهادة الفاسق ولكن تقبل شهادة العدل فما هي العدالة؟ قال الجمهور هي صفة زائدة عن الإسلام وهو ان يكون ملتزمًا لواجبات الإسلام ومستحباته مجتنبًا للمحرومات والمكروهات[8]، قال أبو حنيفة: يكفي في العدالة ظاهر الإسلام وان لا لا نعلم منه جرحه[9].

وللشافعي رأي آخر في أهل البدع والأهواء الذين مر ذكرهم فيقول: أما الجبرية والقدرية والرافضة والخوارج والمعطلة والمشبهة فلا تقبل شهادتهم لاشتداد فسقهم[10].

---

[1] المستصفى ١/١٦٠.

[2] المغني ١٠/١٦٨.

[3] زاد المحتاج للكهوجي، المكتبة العصرية، بيروت، ٤/٥٨٥ وما بعدها.

[4] المهذب ٢/٣٢٥.

[5] مغني المحتاج ٤/٤٣٥ وما بعدها.

[6] جعفر الصادق: هو الإمام جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب المدني الصادق، توفي سنة ١٤٨هـ. ينظر: طبقات الحفاظ، ص ٧٩ تسلسل ١٥٥.

[7] مغني المحتاج ٤/٤٣٥؛ حاشية الجمل ٥/٣٨٥.

[8] بداية المجتهد ٢/٣٤٦.

[9] المصدر السابق ٢/٣٤٦.

[10] حاشية الجمل ٥/٣٨٥.

وقيل ان الذي يدعوا إلى بدعته لا تقبل شهادته وتقبل شهادة غيره من أهل الفرق أعلاه كالجبرية والقدرية ... وذلك لان فسقهم من حيث الاعتقاد، ولم يوقعهم في هذا الهوى إلا تدينهم فصاروا كمن يشرب المثلث أو يأكل متروك التسمية عامدًا مستبيحًا لذلك بخلاف الفسق من حيث التعاطي إلا الخطابية وهم قوم من غلاة الروافض يعتقدون استحلال الشهادة من حلف عندهم انه محق، وقيل يرون الشهادة لشيعتهم واجبة فتمكن التهمة في شهادتهم فلا تقبل[1]، والحق ان أبا حنيفة والشافعي لم يقبلا شهادة أهل البدع والأهواء بصورة مطلقة ولكنهما قيدا القبول بشرط تجنب الكذب واتفقا على رد شهادة الخطابية على ما مر[2]، أما مالك واحمد واحمد فقد ردا شهادة أهل الأهواء والبدع على الإطلاق[3].

والراجح هو عدم قبول شهادة من دعا إلى بدعته قياسًا على عدم قبول شهادة الفاسق إذا لم تكن هناك ضرورة ملحة أما ان وجدت ضرورة من الأمر فلا مانع من قبول شهادة كل مبتدع ولو كان داعيًا إلى بدعته باستثناء المبتدع الذي كفر ببدعته. والله اعلم

الفصل الأول
المبحث الثالث
المطلب الرابع
ولاية المبتدع

اتفق العلماء على ان من شروط أصحاب الولاية العامة كالإمام الأعظم والخليفة وأمراء الولايات والقضاة وغيرهم الشروط التالية:

١- العدالة.
٢- العلم المؤدي إلى الاجتهاد.
٣- سلامة الحواس.
٤- سلامة الأعضاء.
٥- الرأي المفضي إلى سياسة الرعية.
٦- الشجاعة والنجدة.
٧- النسب، وهو كونه من قريش لورود النص فيه، وانعقاد الإجماع عليه[4].

وكما اشترطوا ان لا يكون من أصحاب الأهواء والبدع وذلك لتكون العدالة وازعه عن التقصير في جلب المصالح ودرء المفاسد، وحتى لا يخرجه الهوى من الحق إلى الباطل[5]، ولكن ولاية المتغلب على الإمامة أو غيرها من الولايات تنعقد وتجب طاعته فيما يجوز من أمره ونهيه عن قضائه باتفاق الفقهاء وان كان من

---

[1] مجمع الأنهر ٢/٢٠٠ وما بعدها؛ الهداية ٣/٢٢؛ الميزان الكبرى ٢/٢١١.
[2] الهداية ٣/١٢٣.
[3] الميزان الكبرى ٢/٢١١.
[4] الأحكام السلطانية، ص٦.
[5] قواعد الأحكام ٢/٧٥؛ مغني المحتاج ٤/١٣٠، ٣٧٥؛ حاشية ابن عابدين ٤/٢٩٨؛ الأحكام السلطانية، ص٩.

أهل البدع والأهواء ما لم يكفر ببدعته درءًا للفتنة وصونًا لشمل المسلمين واحتفاظًا بوحدة الكلمة[1]، وقد اختلف العلماء في الاعتقاد المتاول بشبهة تعرض فيتأول لها خلاف الحق فذهب فريق منهم إلى أنها تمنع من انعقاد الإمامة من استدامتها وتخرج بحدوثه منها لأنه لما استوى حكم الكفر بتأويل وغير تأويل وجب ان يستوي حال الفسق بتأويل وغير تأويل، وقال كثير من علماء البصرة: انه لا يمنع من انعقاد الإمامة ولا يخرج به منها كما لا يمنع من ولاية القضاء وجواز الشهادة[2].

الفصل الأول
المبحث الثالث
المطلب الخامس
معاملة المبتدع ومخالطته

إذا كان المبتدع غير مجاهر ببدعته ينصح ولا يجتنب ولا يشهر به لحديث الرسول ﷺ: (من ستر مسلمًا ستره الله في الدنيا والآخرة)[3]. وأما إذا كان مجاهرًا بشيء منهي عنه من البدع الاعتقادية أو القولية أو العملية وهو يعلم ذلك فانه يسن هجره وقد اشتهر هذا عند العلماء وروي عن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) انه قال: (لا تجالسوا أهل القدر ولا تفاتحوهم)[4] أو طالما ان البدعة ضلالة فلا يجوز الابتداع في دين الله سبحانه وتعالى ومن أقدم على شيء من ذلك أوجع عقوبة وكذلك كان يفعل عمر، وروي ان صبيغًا قدم على عمر فقال: من أنت؟ قال: أنا عبد الله صبيغ فسأله عمر عن أشياء فعاقبه وكانت هذه العقوبة الضرب على رجليه حتى سالت الدماء على عقبيه، وحرق كتبه وكتب إلى أهل البصرة ان لا تجالسوه[5]. وإنما وإنما أمر عمر بمقاطعته لئلا يفسد جلاسه بآرائه الفاسدة، ولكن عندما كتب إليه أبو موسى الأشعري[6] انه قد انه قد حسنت حاله، كتب عمر إليه يأذن بمجالسته وكذلك كان السلف يقاطعون المبتدعة ويطردونهم من مجالسهم، فقد كان رجل يجالس إبراهيم النخعي[7] يقال له محمد فبلغ إبراهيم انه يتكلم بالإرجاء فقال له إبراهيم لا تجالسنا وكان يقول لتلاميذه: إياكم وأهل هذا الرأي المحدث – يعني المرجئة– وقد عاقب عمر (رضي الله عنه) من خالف السنة في الطلاق، كأن يطلق ثلاثًا مرة واحدة، لان الله جعل الطلاق على ثلاثة

---

[1] مغني المحتاج ١٣٢/٤.

[2] الأحكام السلطانية، ص ٢.

[3] الحديث (من ستر مسلمًا ...) أخرجه أبو داود ورمز له السيوطي بأنه حديث صحيح الجامع الصغير ٦٠٩/٢ تسلسل ٨٧٤١.

[4] حديث (لا تجالسوا أهل القدر ...) أخرجه أبو داود ٢٢٨/٤ تسلسل ٤٧١٠.

[5] الاعتصام ٨٠/١؛ مناقب عمر لابن الجوزي، ص ١٥٠ وما بعدها.

[6] أبو موسى الأشعري: عبد الله بن قيس استعمله النبي (صلى الله عليه وسلم) على اليمن ثم ولاه عمر الكوفة والبصرة وكان عالمًا صالحًا تاليًا للقرآن واليه المنتهى في حسن الصوت توفي في ذي الحجة سنة ٤٤هـ. ينظر: طبقات الحفاظ، ص ١٥ تابع هامش رقم (١) وأخرجه أيضا احمد وصححه بن حبان ورواية ثقات مجمع الزوائد ١٣٤/١.

[7] إبراهيم النخعي بن زيد بن قيس أبو عمران فقيه أهل الكوفة ومفتيها قال عنه الأعمش كان صيرفيًا في الحديث توفي سنة ٩٦هـ. ينظر: طبقات الحفاظ، ص ٣٧.

مراحل فقال تعالى: (الطَّلاقُ مَرَّتَانِ)[1] فمن السنة ان يترك له فرصة للتروي في هذا الأمر الخطير، فإذا خالف السنة، فأوقع الثلاث مرة واحدة فيكون قد أتى بدعًا من الأمر، يستحق عليه العقوبة فكان عمر (رضي الله عنه) إذا ظفر برجل طلق امرأته ثلاثًا أوجع رأسه بالدرة[2] (وسئل انس بن مالك عن الرجل يطلق البكر ثلاثًا قبل ان يدخل بها؟ قال: كان عمر يفرق بينهما ويوجعه ضربًا)[3] وعن الحسن قال لا تجالس صاحب هوى فيقذف في قلبك ما تتبعه عليه فتهلك أو تخالفه فيمرض قلبك[4]، (وعن أبي قلابة: لا تجالسوا أهل الأهواء ولا ولا تجادلوهم فاني لا آمن ان يغمسوكم في ضلالتهم ويلبسوا عليكم ما كنتم تعرفون، قال أيوب: وكان والله من الفقهاء ذوي الألباب)[5]. وقال الحسن لا تجالس صاحب بدعة فانه يمرض قلبك[6]. (وعن ابن مسعود من من أحب ان يكرم دينه فليعتزل مخالطة الشيطان ومجالسة أصحاب الأهواء فان مجالستهم الصق من الحرب)[7] وعن بعض السالف: من جالس صاحب بدعة فزعت منه العصمة ووكل إلى نفسه[8] وكان مالك كثيرًا ما ينشد:

وخير أمور الدين ما كان سنة وشر الأمور المحدثات البدائع[9].

وقد هجى احمد من قالوا بخلق القرآن (قال ابن تيمية: ينبغي لأهل الخير والدين ان يهجروا المبتدع حيًا وميتًا، إذا كان في ذلك كف للمجرمين، فيتركوا تشيع جنازته)[10].

نكاح أهل البدع:

اختلف العلماء في نكاح أهل البدع وعلى النحو التالي:

أما نكاح أهل البدع فان احمد قال: في الرجل يزوج الجهمي يفرق بينهما وكذلك الواقفي إذا كان يخاصم ويدعو وإذا زوج أخته من هؤلاء اللقطة يفرق بينهما وقال: لا يزوج ابنته من حروري مرق من الدين ولا من الرافضي ولا من القدري فإذا كان لا يدعو فلا باس، وقال من لم يربع بعلي في الخلافة فلا تناكحوه ولا تكلموه[11].

---

[1] سورة البقرة، من الآية ٢٢٩.

[2] موسوعة فقه عمر، ص ١٢٦.

[3] الاعتصام ٨٠/١؛ موسوعة فقه عمر، ص ١٢٦٠؛ مناقب عمر، ص١٥٠.

[4] الاعتصام ٨٠/١.

[5] الاعتصام ٨٠/١.

[6] المصدر السابق ٨٠/١.

[7] الموسوعة الفقهية الكويتية ٤١/٨.

[8] الاعتصام ٨٤/١.

[9] المصدر السابق ٨٤/١.

[10] الموسوعة الفقهية الكويتية ٤١/٨.

[11] المغني ٣٠/٧.

(وقال القاضي: والمقلد منهم يصح تزويجه ومن كان داعية منهم فلا يصح تزويجه)[1] والفاسق ليس بكفىء في الزواج لقوله تعالى: (أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِناً كَمَنْ كَانَ فَاسِقاً لا يَسْتَوُونَ)[2] وأيضا (الزَّانِي لا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً)[3] وفيه نظر لان الأولى في حق الكافر والمؤمن والثانية منسوخة والمبتدع مع السيئة كالفاسق مع العفيفة[4].

الشفعة لأهل البدع:

فأهل البدع من حكم بإسلامه فله الشفعة لأنه مسلم فثبت له الشفعة كالفاسق بالأفعال ولان عموم الأدلة يقتضي بثبوتها لكل شريك فيدخل فيها[5].

اهانة المبتدع:

صرح العلماء بجواز اهانة المبتدع بعدم الصلاة خلفه أو الصلاة على جنازته وكذلك لا يعاد إذا مرض وعلى خلاف في ذلك كما مر من قبل وهذا من باب التعزير فيجوز تعزيره بهذه الأشياء وغيرها ان لم يكن كافرًا ببدعته أما إذا كفر ببدعته فحكمه كحكم الكافر[6].

الفصل الأول
المبحث الثالث
المطلب السادس

تكفير المبتدع:

من كفر المبتدعة قال: ان مال المذهب مذهب. فيقول المجسمة كفار لأنهم عبدوا جسمًا، وهو غير الله تعالى، فهم عابدون لغير الله ومن عبد غير الله كفر، يقول المعتزلة كفار لأنهم وان اعترفوا بأحكام الصفات، فقد أنكروا الصفات ويلزم من إنكار الصفات إنكار أحكامها، ومن أنكر أحكامها فهو كافر، وكذلك ان المعتزلة تنسب الكفر إلى غيرها بطريق المال، والحق انه لا يكفر احد من أهل القبلة إلا بإنكار متواتر من الشيعة عن صاحبها فانه حينئذ يكون مكذبًا للشرع وليس مخالفة القواطع مأخذا للتكفير وإنما ماخذة مخالفة القواعد السمعية القطعية طريقًا ودلالة.

قال أبو إسحاق الاسفراييني: لا اكفر إلا من كفرني، ومعنى قوله ان من دعا رجلاً بالكفر وليس كذلك ...

---

[1] المغني ٣٠/٧.

[2] سورة السجدة، الآية ١٨.

[3] سورة النور، من الآية ٣.

[4] مغني المحتاج ١٦٦/٣.

[5] المغني ٣٠/٧.

[6] الموسوعة الفقهية الكويتية ٤١/٨.

رجع عليه الكفر لقوله (صلى الله عليه وسلم): (من قال لأخيه: كافر فقد باء بها احدهما)[1].
وقيل من قال ان النجوم تدل على كذا لكن يفعل الله تجري في خلقه انه بدعة من القول منهي عنه يؤدب ولا يكفر إذا جعل للنجم تأثيرًا.
واختلف العلماء بمن يكفر ببدعته ومن لا يكفر، فقال قوم بتكفير من يجسم تجسيمًا صريحًا ومن أنكر العالم بالجزئيات، وأما من يقول بخلق القرآن فهو مبتدع واختلف في تكفيره فذهب قوم إلى تكفيره وهم (أبو علي الطبري في الإيضاح، والشيخ وأبو حامد الاسفراييني ومتابعوه، قال أبو حامد ومتابعوه: المعتزلة كفار والخوارج ليسو بكفار، ونقل المتولي بتكفير من يقول بخلق القرآن واليه ذهب الشافعي)[2] وذهب جماعة إلى عدم تكفير من يقول بخلق القرآن وجوزوا الصلاة خلفه واليه ذهب (القفال وكثير من أصحاب الإمام الشافعي)[3] وهذا هو الصواب لأنه مر بنا من قبل ان الشافعي قال: اقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم ولم يزل السلف والخلف يرون الصلاة وراء المعتزلة ونحوهم ومناكحتهم وموارثتهم وإجراء سائر الأحكام عليهم وأولوا كلام الشافعي بتكفير من يقول بخلق القرآن على كفران النعمة لا كفران الخروج عن الملة وحملهم على هذا التأويل إجراء أحكام الإسلام عليهم لان حالهم ابلغ من مخالفة حد الدين والى هذا التأويل ذهب (الإمام الحافظ أبو بكر البيهقي وابن المنذر)[4] ولان الشافعي أجاز الصلاة خلف من أقامها أقامها يعني من أهل البدع وان كان غير محمود في دينه وابن المنذر يرى جواز الصلاة خلفه ان لم يكفر ببدعته وإلا فلا[5]، فهو متفق مع الإمام الشافعي في هذا.
والراجح في هذه المسألة: هو ان تكفير المسلم من أشنع الذنوب والخطايا وأعظم غايات الإجرام لأنه يصطدم مع الإسلام ومع عقيدة أهل السنة والجماعة بالذات التي بنيت على الأصول الصحيحة وقواعد الأحكام العظيمة فما أجرم من تعمد الدخول في هذا المنزلق الخطير والمسلمون اليوم بأمس الحاجة إلى من ينتشلهم من هاوية جسيمة وضياع ليس له مثيل وقد مر بنا من قبل قصة قتادة عندما قتل الكافر بعد ان قال لا اله إلا الله، حيث اشتد غضب النبي (صلى الله عليه وسلم) على فعلته اللهم إلا الذين مر ذكرهم من الطوائف والفرق ومن أنكر إحدى الضروريات وحسب التفصيل الذي مر، فالويل كل الويل لمن نطق بهذا الكلام، الذي اغضب الرحمن وهو اكبر طاعة للشيطان وتنفيذًا لما أراده أعداء الإسلام بعد ان عجزوا من النيل منه حتى تغلغلوا في داخله من اجل إعلان الانفجار فيا الله أين الاغيار والله اكبر على ما كان وهو المستعان.

---

[1] ينظر: أحكام الأحكام لابن دقيق العبد ٢/٢٦ وما بعدها، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، بلا تاريخ؛ وحديث (من قال لأخيه ...) أخرجه البخاري في الفتح ١٠/٦٣٠ رقم ٦١٠٤؛ احمد ٤/١٠٢؛ مسلم ١/٣٦.
[2] المجموع ٤/٢٥٤.
[3] المجموع ٤/٢٥٤.
[4] المجموع ٤/٢٥٤.
[5] المجموع ٤/٢٥٤.

توبة المبتدع:

اختلف العلماء في قبول توبة المبتدع المكفر ببدعته فقال جمهور كل من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة بقبول توبة المبتدع لقوله تعالى: (قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ)[1] ولقوله (صلى الله عليه وسلم): (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله إلا الله فإذا قالوا فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله).

ولما مر من قبول توبة المرتد والزنديق والساحر في القول الراجح الذي مر ذكره.

ومن الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة من يرى ان توبة المبتدع لا تقبل إذا كان ممن يظهر الإسلام ويبطن الكفر، كالمنافق والزنديق الباطني، لان توبته صدرت عن خوف، ولأنه لا تظهر منه علامة تبين صدق توبته حيث كان مظهرًا للإسلام مسرًا للكفر فإذا اظهر التوبة لم يزد على ما كان فيه قبلها واستدلوا لذلك ببعض الأحاديث، ومنها قوله (صلى الله عليه وسلم): (سيخرج من أمتي أقوام تجاري بهم تلك الأهواء كما يجاري الكلب بصاحبه لا يبقي منه عرق ولا مفصل إلا دخله)[2]، وهذا الخلاف بين العلماء في قبول توبة المبتدع ينحصر فيما يتعلق بأحكام الدنيا في حقه أما ما يتعلق بقبول الله لتوبته وغفرانه لذنبه إذا خلص وصدق في توبته فلا خلاف فيه[3].

وقيل يجب ان يمضي سنة على الأقل لمعرفة صدق توبة المبتدع (قال القاضي: ان التائب من البدعة يعتبر له مضي سنة، لأثر ضيع) قال ومن علامة توبته ان يجتنب من كان يواليه من أهل البدع ويوالي من كان يعاديه من أهل السنة[4]، والصحيح ان التوبة من البدعة كغيرها الآن ان تكون التوبة بفعل يشبه الإكراه كتوبة (ضبيع) فتعتبر له مدة تظهر ان توبته عن إخلاص لا عن إكراه وللحاكم ان يقول للمتظاهر بالمعصية تب اقبل شهادتك، قال مالك: لا اعرف هذا قال الشافعي وكيف لا يعرفه وقد أمر النبي (صلى الله عليه وسلم) بالتوبة وقاله عمر لأبي بكر[5]. واشترط أيضا في قبول توبة المبتدع الاعتراف بها والرجوع عنها واعتقاد ضد ما كان يعتقده منها[6].

والراجح: قبول توبة المبتدع لأنه ليس بأكبر من الكافر الأصلي وقياسًا على قبول الزنديق والمنافق والساحر الذين مر ذكرهم. والله اعلم.

---

[1] سورة الأنفال، من الآية ٣٨.

[2] حديث (سيخرج من أمتي ...) أخرجه احمد ١٠٢/٤.

[3] الاعتصام ٢٦٧/٢؛ الأم ١٦٥/٦؛ المغني ١٩٤/١٠ وما بعدها؛ مغني المحتاج ١٠٤/٤؛ الجمل على شرح المنهاج ١٢٦/٥؛ حاشية ابن عابدين ٢٩٧/٣.

[4] المغني ١٩٤/١٠.

[5] المغني ١٩٤/١٠.

[6] المصدر السابق ١٩٣/١٠.

المصادر

١- القرآن الكريم.

٢- الاختيار.

٣- إحياء علوم الدين.

٤- الإمام العز بن عبد السلام وأثره على الفقه الإسلامي.

٥- أحكام الأحكام.

٦- إعانة الطالبين.

٧- الاعتصام.

٨- الأحكام السلطانية.

٩- بداية المجتهد.

١٠- تدريب الراوي.

١١- التحفة.

١٢- تفسير ابن كثير.

١٣- تاج العروس.

١٤- تهذيب الأسماء واللغات.

١٥- التبصير في الدين.

١٦- تلبيس إبليس.

١٧- جامع العلوم والحكم.

١٨- الجمل على شره المنهج.

١٩- حلية العلماء.

٢٠- زاد المحتاج.

٢١- السراج الوهاج.

٢٢- طبقات الشافعية.

٢٣- العين.

٢٤- علوم الحديث.

٢٥- الفصل في المال والعلل.

٢٦- فتح الباري.

٢٧- الفتاوى الحديثة.

٢٨- الفرق بين الفرق.

٢٩- الغلو والفرق الغالية.

٣٠- فتح القدير.

٣١- القاموس المحيط.
٣٢- قواعد الأحكام.
٣٣- اللسان.
٣٤- اللباب.
٣٥- موسوعة عمر بن الخطاب.
٣٦- مراقي الفلاح.
٣٧- المغني.
٣٨- المدخل إلى الأديان والمذاهب.
٣٩- مقالات الإسلاميين.
٤٠- المجموع.
٤١- الميزان الكبرى.
٤٢- مذاهب الإسلاميين.
٤٣- المستصفى.
٤٤- نيل الأوطار.
٤٥- الهداية.